



التنمية، الدولة، ودور قطاع الأعمال طروحات من أجل التقدم نحو أطر المساءلة الفعالة

كندة محمدية - مستشارة قانونية وباحثة أولى في مكتب شبكة العالم الثالث في جنيف



شبكة المنظمات العربية غر الحكومية للتنمية هي شبكة اقليمية مكونة مـن تسـعة شبكات وطنية و 23 منظمـة غيـر حكوميـة تعمـل فـي 12 دولـة عربيـة. انطلـق عمـل الشـبكة سـنة 1997 بينمـا تأسـس المكتـب التنفيـذي للشـبكة فـي بيـروت عـام 2000

People Change the World Diakonia

Arab NGO Network for Development شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية


ص.ب: 4792 / 14 - المزرعة: 5110 - 2070 - بيروت لبنان هاتف: 00961319366 - فاكس: 00961319366

بدعم من











# كندة محمدية

مستشارة قانونية وباحثة أولى في مكتب شبكة العالم الثالث في جنيف. عملت سابقا كباحثة أولى في المنظمة بين الحكومية الدولية، مركز الجنوب. كما عملت مع شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية.

# المحتويات

لمقدمه	6
لقسم الاول: نظـرة عامـة علـي المحـاولات السـابقة و الجاريـة لتصميـم إطـا ر تنظيمـي ومسـاءلة لمؤسسـات قطـاع الأعمـال على المسـتوى الدولي	8
لقسـم الثاني: نظـرة عامـة على المحـاولات السـابقة والجاريـة لتصميـم إطـار تظيمـي ومسـاءلة مؤسسـات قطـاع الأعمـال على المسـتوى الدولي	10
مقاربات مجتزأة لأطر المساءلة المتعلقة بدور الشركات	11
لقسم الثالث: أساسيات في إطار مساءلة من اجل مواكبة دور القطاع الخاص في المجال التنموي	12
لقسـم الرابـع: أدوات السياسـة المتاحـة للدولـة ومسـالة التـوازن مـا بيـن حقـوق وواجبـات الشـركات والمسـتثمرين	14
لتعهدات التعاقدية بين الدولة ومؤسسات الأعمال في مجال التنمية العامة	14
فانون الشركات ومقاربة العلاقة ما بين الشركات والمجتمعات المضيفة لهم	16
لتزامـات الـدول بموجـب معاهـدات الاسـتثمار الدوليـة والفجـوة المتعلقـة بالتزامـات لمسـتثمرين	18
الافتراض أن معاهدات الاستثمار تساعد على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر	18
التحديات أمام مساعي التنمية المستدامة	19
لتزامات الدول في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان	20
ضعف الاهتمام بقضايا حقوق الإنسان في إطار المعاهدات الاقتصادية الدولية	21
ستنتاجات	22
لملاحق	23

# المقدمة

يلعب قطاع الأعمال والاستثمار الأجنبي المباشر دوراً حاسماً في النمو الاقتصادي والمسارات التنموية. قد تكون هذه العبارة عصية على النقد، فهي تشكّل جزءاً من السرد السائد المرتبط بأجندة 2030 للتنمية المستدامة. ومع ذلك، فإن الترابط الإيجابي بين تعزيز دور قطاع الأعمال وزيادة كمية الاستثمارات، من جهة، واكتساب قيمة مضافة من ناحية التنمية المستدامة، من جهة أخرى، لن يأتي نتيجة اعتماد مبدأ عدم التدخل من جهة أخرى، لن يأتي نتيجة اعتماد مبدأ عدم التدخل في شتى مستويات السياسات العامة والأطر القانونية، بغية تنشيط هذه الروابط بطريقة ديناميكية. ويتطلّب جزء من هذا التدخل بناء إطار عمل لمساءلة قطاع الأعمال يوضح الحد الأدنى من مسؤولياته بالإضافة إلى تحديد المسؤوليات في حال وجود انتهاكات.

ان لقصة دور قطاع الأعمال في المجتمع ومساءلته ارتباطات عضوية مع قصة دور الدولة. فالحول هي من يعند قطاع الأعمال حقوقه وامتيازاته، من خلال اعتماد مختلف السياسات والقرارات القانونية ووضع الأطر التشريعية، والدول هي التي يمكنها تصميم إطار مساءلة ملائم ومتماسك فعلًا مع الدور المتغير لقطاع الأعمال في مجال التنمية. هذه هي الفرضية الأساسية لهذا الورقة والتي سيتم معالجتها في الأقسام التالية.

تناقش هذه الورقة مقاربات اطر المساءلة في سياق الحور المتزايد لمؤسسات قطاع الأعمال في المجال العام وضمن المسارات التنموية. وهذا الحور المتزايد ناتج عن موجة خصخصة الوظائف العامة التقليدية، مثل التعليم والخدمات الصحية وخطط التقاعد، برزت أحدث ظواهره في الشراكات بين القطاعين العام والخاص التي يتم الترويج لها واستخدامها لتوسيع دور القطاع الخاص، بما في ذلك الشركات المتعددة الجنسيات، لتحقيق مشاريع متعلّقة بأهداف التنمية المستدامة، ومن ضمنها مشاريع البنية التحتية والخدمات العامة الكبيرة، أوهو أمر تدعمه الافتراضية بأن المال العام لا يكفي وأن الطريقة الوحيدة لتحقيق أهداف التنمية هي يكفي وأن الطريقة الوحيدة لتحقيق أهداف التنمية هي من خلال تعزيز دور المال الخاص.

تتوجـه خطـة عمـل أديس أبابـا بشـأن تمويـل التنميـة المسـتدامة لعـام 2015 إلـى الـدول والقطـاع الخـاص علـى حـد سـواء، فهـي تدعـو القطـاع الخـاص إلـى اعتمـاد

مبادئ عمل واستثمار مسؤولين والانخراط كشريك في عملية التنمية والاستثمار في المجالات الحيوية للتنمية المستدامة، كما تُلزم الحكومات بتعزيز الأطر التنظيمية ووضع السياسات لتحسين مواءمة حوافز القطاع الخاص مع الأهداف العامة ولتشجيع القطاع الخاص على تبني الممارسات المستدامة وتعزيز الاستثمار طويل الأمد.

وأشار - تقرير الاستثمار العالمي لعام 2014 الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والَّتنمية (الأونكتاد)، إلى أنه «وحسب مستويات الاستثمار الحالية في القطاعات المرتبطـة بأهـداف التنميـة المسـتدامة، تواّجـه البلـدان الناميـة وحدهـا فجـوة سـنوية تبلـغ 2.5 تريليـون دولار. وللأمـوال العامـة في البلـدان الناميـة، وخصوصًـا في البلـدان الأقـل نمـوًا والاقتصادات الضعيفـة الأخـرى، دوّر مركـزي فـي الاسـتثمار فـي أهـداف التنميـة المسـتدامة. غير أنها لا تستطيع تلبيـة جميـع المتطلبات مـن المـوارد المتصلة بهذه الأهداف، وبالتالي لا يمكن الاستغناء عن حور استثمارات القطاع الخاص في هذا المجال.»² بالنسبة لمجموعة الشركات في مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة (-World Business Council for Sustain able Development )، «يمكـن لقطـاع الأعمـال لعـب دور أوســع كمصــدر أساســي للتمويــل فيمــا يتعلّــق بتحريــر الخمسة إلى السبعة تريليونات دولار للاستثمارات سنويًا التى قدّرَتها الأمـم المتحـدة لتحقيق أهـداف التنميـة المستدامة بحلـول العـام 2030.»3

مـن المتوقـع أن يـزداد التركيـز علـي دور القطـاع الخـاص في العمليات التنموية نظرًا للآثار الشـديدة لجائحـة كوفيد والأزمات المرتبطة بها على الحيز المالي للعديد من الحكومات وعلى أدوات صنع السياسات ذات الصلة، ولا سيما في البلـدان الناميـة، بمـا في ذلـك البلـدان العربيـة. فقـد شـهدت معظـم البلـدان المتوسـطة الدخـل في المنطقة العربية انخفاضًا حادًا في عائدات السياحة والتّحويلات والتجارة والأنشطة الاقتصّادية العامة4، مما حد من حيزها المالي وقدرتها على الاستجابة من خلال حـزم التحفيـز التـي لجـأت إليهـا الــدول المتقدمـة بشــدة مـن أجـل مواجهـة هـذه الازمـة وتداعيـات جائحـة كوفيـد. وبالمثل، تواجه البلـدان الغنيـة بالنفـط فـي المنطقـة العربية قيودًا متزايدة بسبب التغيرات في الَّطلب على النفط وأسعاره، الأمر الـذي يعـد مشـكلةً هيكليـة على المدى الطويل ِّ. بالإضافة إلى ذلك، شهدت أقل البلدان نموا والبلدان المتضرِرة من النزاعات في المنطقة تضاؤل قدراتهـا المحـدودة أصـلا<sup>6</sup>. وفقًـا للتوقعـات الاقتصاديـة الإقليمية لصندوق النقد الدولي (IMF) لعام 2020، من

المتوقع آن ينكمش اقتصاد المنطقة بنسبة 5.7 في المائة، مع توقع انكماش اقتصادات بعض بلدان الصراع بنسبة تصل إلى 13 في المائة، وهـو مـا يمثـل خسـارة إجماليـة تســاوي 152 مليــار دولار أ. وهــذا يترجــم إلـى مـا يقدر بنحو 14.3 مليــون شخص أصبحوا فقراء، ممـا يرفع المجمـوع إلــى أكثـر من 115 مليــون شخص يعيشــون في فقــر فــي الــدول العربيــة، أو حوالــي ربــع إجمالــي الســكان فــي المنطقة العربيــة أو حوالــي ربــع إجمالــي الســكان فــي المنطقة العربيــة علاــوة علــى ذلك ، تشــير التقديـرات إلــى أن خســائر الوظائف قــد وصلــت إلــى حوالــي 17 مليــون وظيــفة بــدوام كامــل خلال الربــع الثانــى مــن عــام ٢٠٢٠ أ.

في الوقـت ذاته، غالبًا ما يُفتـرض أن «القطـاع الخـاص النابض بالحياة يحتاج لجـذب الشركات العالمية من خلال ضمـان البيئـة المواتيـة للاسـتثمار الأجنبي المباشـر.» وفي كثير من الأحيـان، يتم ربط خلق «البيئـة التمكينيـة» بتقليـص دور الدولـة، التي، ونظـرًا لالتزاماتهـا الاقتصاديـة الدوليـة، ما فتئت تتخلى بشكل متزايـد عن الأحوات التي تحتاجهـا مـن أجـل تحفيـز الروابـط الديناميـة الإيجابيـة بيـن الاسـتثمارات والتنميـة المسـتدامة. لكـن، غالبًـا ما ترددت الحول في تصميم إطـار للمساءلة بموجـب أطـر تشـريعية محليـة توضّـح توقعاتهـا مـن قطـاع الأعمـال وتضع آليـات محاسـبة المخالفيـن، ممـا أسـفر عـن زيـادة حـالات إفـلات الشـركات من العقـاب على الممارسات السـيئة وانتهـاكات حقـوق الإنسـان.

إضافـة إلـي ذلـك، ونظـرًا لتصنيـف الـدول العربيـة عـادة «كاقتصادات هشـة» أو «اقتصادات متأثرة بالصراعات»،11 فهي غالبًا ما تُنصح بالتعويض عن المخاطر التي يواجهها المستثمرون في مثل هـذه السياقات مـن خـلاّل «تعزيـز أطر سياســات اللّســتثمار.» 12 وعــادة مــا تكــون هـــذه هــى الكلمـات المفاتيـح لدعـوة البلـدان للالتـزام بإطـار قانونـي وطنی ودولی يتبع مـا يعتبـر «معاييـر عاليـة لحمايـة المستثمرين»، بما في ذلك «ضمانات للمستثمرين، وهي: توفير تعويض عادل ومنصف في حال المصادرة؛ وتأميـن معاملـة عادلـة ومنصفـة للاسـتثمارات الأجنبيـة؛ وعدم المساس بالقانون؛ ضمان تحويل الأموال والحق في إعـادة توطيـن الأربـاح وتصفيـة الاسـتثمارات؛ أو الوصــول إلــي تســوية دوليــة للنزاعــات الاســتثمارية.»13 بيـد أن هـذا النـوع مـن الإطـار القانونـي لا ينظـر عـادة في القضايـا المتعلقـة بمسـؤوليات ومسـاءلة الشـركات والمستثمرين، وفي كثير من الحالات، يفرض قيود على المساحة التنظيمية والأدوات الحكومية اللازمة لمساءلة مؤسسات الأعمال.

ضمن السياق أعلاه،

تناقش هذه الورقة دور قطاع الأعمال في المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة والتعاون الإنمائي وأطر المساءلة ذات الصلة. ويشتمل مفهـوم التنمية المستدامة، كما هـو مستخدم هنا، مجمـل التحـولات التي يفتـرض أن تسعى إليهـا الـدول، ولا سـيما البلـدان النامية، بما في ذلك التصنيع في سياق الثورة الرقمية والتحولات الإيكولوجية التي يمكنهـا التكيّف والتخفيف من الآثار السلبية في ضوء أزمة المناخ، ومواجهة تحدي اللامسـاواة بمـا في ذلك اللامسـاواة بيـن الجنسـين. تشـمل المقاربة المعتمـدة لمفهـوم المساءلة في هـذه الورقـة المساءلة القانونيـة بموجـب الأطـر التشـريعية المعمـول بهـا، كمـا يشـمل القيمـة المضافـة للقطـاع الخـاص علـى الجبهـة التنمويـة.

تستهل الورقة بلمحة عن اتجاهات عامة في ممارسات مؤسسات الأعمال والتوترات التي تنتجها فيما يتعلق بالتنمية المستدامة، خاصة فيما يتعلق بالسردية حول «الغرض المؤسسي» للشركات الآخذة بالانتشار وكيفية تفاعلها أو تأثيرها على التفكير بدور الدولة فيما يتعلق بمساءلة الأعمال. من ثم تنتقل الورقة الى إعطاء نظرة عامة على المحاولات السابقة والجارية لتصميم إطار تنظيمي ومساءلة مؤسسات قطاع الأعمال على المستوى الدولي.

يقدم الجزء الثالث من الورقة طرح لمقاربة ممكنة لإطار مساءلة القطاع الخاص، لا سيما عند قيامه بأدوار تنموية، ينبع هذا القسم من الأفكار الواردة في الفصل الأول من هذا الكتاب بعنوان «القطاع الخاص وتحدي التنمية في المنطقة العربية: دور ناشئ وغياب آليات المساءلة».

أمّا القسم الأخير قبل الاستنتاجات فيناقش أدوات السياسة المتاحة للدولة من اجل التقدم باتجاه التوازن ما بين حقوق وواجبات الشركات والمستثمرين والطرق بما في ذلك مقاربة التعهدات التعاقدية والقوانين المتعلقة بقطاع الأعمال، والاستثمارات والالتزامات الدولية في مجال التجارة والاستثمار، قوانين الشركات، بالإضافة الى الالتزامات في مجال حقوق الانسان.

تناقش هذه الورقة دور مؤسسات الأعمال بشكل عام، ولا تنحصر في الشكل القانوني للمؤسسات أو الشركات التجارية (corporations)، لكنها تركّز في أجزاء منها على أدوار الشركات ومسؤولياتها، خاصة وان الشركات الكبرى هي الأكثر تأثيرًا اليوم ، والتي غالبًا ما يمتـد تأثيرها الاقتصادي إلى المجالين السياسي والتنموي.

# القسم الاول: نظرة عامـة على المحاولات السـابقة و الجاريـة لتصميـم إطـار تنظيمـي ومسـاءلة لمؤسسـات قطـاع الأعمـال علـى المسـتوى الدولـي

ارتبطت ممارسات الشركات بتوسع لعدم المساواة والانحدار الاجتماعي. نشهد مزيدا من تركز الموارد الاقتصادية في أيدي نخب من الشركات، في وقت تتضاءل فيه الأجور بشكل متزايد وتنفصل عن مستوى نمو الكيانات التجارية. وقد أشار الأونكتاد إلى أنه «في العقود القليلة الماضية، قامت أكبر الشركات في العالم باستخراج الأرباح من الاقتصاد بدلاً من توليدها من خلال الابتكار. علاوة على ذلك، انفصلت الشركات الكبرى عن الأنشطة الإنتاجية والاستثمار، بما في ذلك خلق فرص العمل. 14 ومن الضروري عكس هذا الاتجاه من أجل النمو المستقبلي والتماسك الاجتماعي. 15

أَدَّى إضفاء الطابع المالي على الاقتصاد (-financializa) tion) إلى توجَّه الشركات نحو استراتيجيات قصيرة الأجل تركز على خدمة تعظيم قيمة حقوق المساهمين Shereholder Value maximization

وهي مقاربة تعتبر أن المساهمين هم الفاعلين الاقتصاديين الوحيدين الذين يأخذون على عاتقهم مخاطر (risks) داخـل كيـان الشـركة، مقارنـة بدافعـي الضرائـب والعمـال.

وقد تعرّضت الاستراتيجيات قصيرة الأجل هذه للنقد من زوايا مختلفة. على سبيل المثال، تشير اللجنة الدولية للتقدم الاجتماعي<sup>16</sup> إلى أن تعظيم قيمة حقوق المساهمين والاستراتيجيات قصيرة الأجل ذات الصلة تحوّلت إلى أدوات لاستخراج القيمة المضافة وتحويلها من العمال إلى المساهمين بشكل غير مشروع. 17 وتوضح أن «القيمة المتزايدة للمساهمين قد تحققت من خلال تدنّي الأجور وظروف العمال ... ومن خلال استخدام العمالة منخفضة التكلفة من البلدان النامية ، والتي غالبًا ما تكون غير محمية ضمن اقتصاد عالمي للشركات بزداد تعولمًا. 18

كما برزت الشركات غير المالية الكبيرة كطبقة ربعية تستخلص المكاسب الضخمة التي لا تتناسب أبدًا مع العائد الاجتماعي لأنشطتها (يتم تعريف الربع هنا على أنه اكتساب الدخل فقط من ملكية الأصول والسيطرة عليها، بدلًا من تعبئة الموارد الاقتصادية بطريقة مبتكرة وريادية). 19 يضاف إلى ذلك، ارتباط تنامي قوة الشركات وتركيز قوة السوق بالتراجع في ظروف العمل، والممارسات المناهضة للنقابات، 20 والعلاقات السلبية مع الاستثمار والابتكار وحصص العمل.

يزداد تركيز النشاط الاقتصادي العالمي والمعاملات التجارية ضمن «سلاسل القيمة العالمية» التي تسيطر عليها بعض الشركات عبر الوطنية، حيث تضطر الشركات الصغيرة والمتوسطة في البلدان النامية للانضمام إلى هذه السلاسل أكثر فأكثر، وحيث يتفاقم تأثير الشركات المسيطرة على سلاسل القيمة العالمية والشركات الأم على الكيانات الموجودة في أدنى سلسلة القيمة أو سلسلة الشركات (corporate chain). وقد ارتبط ذلك في كثير من الحالات بالتوجّه نحو تقليل التمويل المتاح من الشركات الأم إلى الشركات التابعة أو من المعائد التي تحققها الكيانات في الطرف الأدنى من سلسلة القيمة، مقارنة بالشركات الكبيرة التي تتحكم في سلسلة القيمة، والتي غالبًا ما تكون شركات مالية.

غالبا ما يتحـول تركـز القـوة الاقتصاديـة إلـى نفـوذ سياسـية وقـدرة على السـيطرة على المجـال السياسـي. وفقًـا لتقريـر التنميـة البشـرية لعـام 2019، «تؤثـر النخـب والمجموعـات المنظمـة التـي تمثـل المصالـح التجاريـة علـى وجهـة السياسـات بقـدر أكبـر بكثيـر مـن المواطنيـن العاديين أو مجموعات الضغط التـي تعمـل في القاعدة... وتتحـول أوجـه عـدم المسـاواة فـي الدخـل والثـروة إلـى عـدم المسـاواة فـي الدخـل المجموعـات الميسـورة علـى تطويـع النظـام حسـب احتياجاتهـا، ممـا يؤدي إلـى مزيـد مـن أوجـه عـدم المسـاواة»<sup>22</sup>

وبينما تظهر هذه الاتجاهات بشكل أوضح في البلدان ذات الدخل المرتفع، فإن قوة الجهات الفاعلة في الشركات وتأثيرها على مجال صنع السياسات تنتقل نحو البلدان النامية من خلال تأثيرها على المقاربات السياسية والعمل البرنامجي للمنظمات الدولية ومؤسسات ومصارف التنمية المتعددة الأطراف، وكذلك من خلال الضغط (lobbying) الذي تقوم به جمعيات الأعمال المنظمة مثل غرف التجارة الدولية والمنظمة الدولية لأرباب العمل.

# «الغرض المؤسسي» للشركات: الخطاب المتصاعد للحفاظ على الوضع الراهن؟

جاء في مقال تحليلي في «فاينانشـيال تايمـز» بعنـوان «السنةُ التي أصبحت ۗ فيُها الرأسمالية ناعمـة» ("The year capitalism went cuddly" )، أن سـنة 2019 كانت العام الذي وضع فيه المسؤولون التنفيذيون في الشركات «الغرض المؤسسي/غرض الشركة» في صلب نمـاذج أعمالهـم وأخـذوا بالابتعـاد عـن نمـوذج الشـركات الذي يركز فقط على زيادة قيمـة حقـوق المسـاهمين،23 والذي يقتضي في الغالب انتقال الشركات من نموذج يخـدم «المسّاهمين» إلى نمـوذج يخـدم «أصحـاب المصلحـة»، الـذي يتضمـن مجموعـات غيـر المسـاهمين، مثـل الزبائـن والعمـال والمورديـن والمجتمعـات المحليـة. 'يشـكُل العمـال المدخـل الرئيسـي لتفاعـل الشـركات مـع المجتمع، حيث يجسِّد وضع العمال طريقة مهمَّة لإسهام الشركات في المجتمع وذلك من خلال الوظائف التي تخلقها، وبالتَّالَى تأثيرها في الاقتصاد الحقيقي والقوةُ الشرائية للطبقـة العاملـة. ويتعلَّـق الأمـر أيضًـا بالطريقـة التى تقـوم بهـا الشـركات بتمكيـن أو تقويـض الطبقـة الوسطى ودورها في المجتمع، وكيف تؤدي ممارسات الشـركات إمـا إلـي تفّاقـم عـدم المسـاواة فـي التوزيـع داخـل المجتمـع أو المسـاعدة فـي معالجتـه.

يشير مصطلح «المجتمع» فيما يتعلق بالشركات عادة إلى الدائنين غير الطوعيين للشركة، وبالتالي أولئك الذين يتأثرون بالحور الذي تلعبه الشركة دون التعاقد الفعلي على علاقة محددة معها. يمكن أن يتضمن المفهـوم المجتمع المحلي المجاور للشركات الصناعية أو زبائنها، أو مستخدمي الخدمات التي تقدمها شركات التكنولوجيا الرقمية، إلى عملاء الشركات المالية.

منـذ زمـن ليـس ببعيـد، أدّت الأزمـة الماليـة والاقتصاديـة فـي العـام 2008 الـى فضـح مشـاكل أساسـية فـي عـدد مـن المجـالات التنظيميـة المتعلقـة بالشـركات، بمـا فـي ذلـك تنظيـم القطـاع المالـي وحوكمـة الشـركات بشـكل عام،²² وكانت لحظـة لإعادة تركيز الاهتمـام على النقاش المتعلـق بالغـرض المؤسسـي، وحوكمـة الشـركات، ودور الأطـر التنظيميـة فيمـا يتعلـق بممارسـات الشـركات.

وفي حين أن هـذا النقاش ليس بجديـد، 25 إلا أنـه يسـتمر بزخـم جديـد مـع الاعتـراف الناشـئ بـأن الثقافـة السـائدة التـي تعطـي الأولويـة للمسـاهمين (-shareholder pri) شـد شـوهـت الحوافـز داخـل الشـركات، وكانـت محـركًا رئيسـيًا للاسـتراتيجيات قصيـرة الأجـل، ممـا أدى إلى الحـد من الاسـتثمارات في البحث والتطوير وتقليص عائـدات العمـال، وقـام بتعميـق أوجـه عـدم المسـاواة. 26

بدأ الخطاب حول الغرض المؤسسي للشركات بالانتشار بشـكل واسـع وسـريع فـي مجتمـع الشـركات إلـى درجـة إمكانيـة اعتبـاره خطابًـا سـائدًا، ممـا يؤكّـد علـى ضـرورة استكشـاف وتفكيـك دوافعـه ومـا إذا سـينتقل مـن مسـتوى الخطـاب إلـى التغييـر الحقيقـي.

وقد أشير إلى أن هذا التغيير يأتي كمحاولة من الرؤساء التنفيذيين للشركات لـردع تدخـلات واضعي السياسـات والمنظمين. على سبيل المثـال، رأى أحـد محامي الشركات الأمريكيين الرئيسيين أنه «عندما يتم احتساب التكاليف الكبيرة التي يتكبدها المجتمع من تغير المناخ واستنفاد الموارد، كما هو الحال ، سيظهر أسطول من المنظمين regulators والمدعيـن على الشـركات». ورأى جـون روجي أن هـدف «الدفاع عن دور الشـركة في المجتمع الحديث» ساهم في إعادة التموضع من قبل هـذه الشـركات وصعـود الخطـاب المتعلـق بـ «الغـرض المؤسسى للشـركات».

وفي هـذا السياق، يمكن أن تـؤدّي محـاولات الفاعليـن مـن الشـركات السـيطرة علـى النقـاش إلـى ابتعـاده عـن الخـوض جديًا فـي التغييـرات التنظيميـة وآليـات المساءلة المطلوبـة، ممـا قـد يضـع تحديـات أمـام التقـدّم الفعّـال نحـو تطويـر إطـار تنظيمـي فعـال لقطـاع الأعمـال فـي المجـال التنمـوى.

ارتبطت ممارسات الشركات بتوسع لعدم المساواة والانحدار الاجتماعي. نشهد مزيدا من تركز الموارد الاقتصادية في أيدي نخب من الشركات، في وقت تتضاءل فيه الأجور بشكل متزايد وتنفصل عن مستوى نمو الكيانات التجارية.

# القسم الثاني: نظرة عامة على المحاولات السابقة والجارية لتصميم إطار تنظيمي ومساءلة مؤسسات قطاع الأعمال على المستوى الدولي

تشكل أدوار الشركات ومؤسسات الاعمال عامة مسألة يتـم التـداول بهـا علـي المسـتوى الدولـي، وقـد قامـت دراسة أجراها ستيفن تولى عن الوثائق الدّولية المتعلقة بمسـؤولية الشـركات27 بتعـداد الصكـوك الرئيسـية التـي صاغتها المنظمات الحكومية الدولية أو الدول، بالإضافة إلى تلك التي صاغتها الجمعيات الصناعية والنقابات والمنظمـات غيـر الحكوميـة، وشـرح الأدوات التـي سـبق وأن تعاملـت مـع الشـركات التجاريـة فـي مجـالات حقـوق الإنسان والقانون الجنائى والبيئى الدولى ومعايير العمل والتجارة الدولية والصراع المسلح والتنمية المستدامة والفساد وحماية المستهلك، من بين مجالات أخرى.82 في فترة ما بعد الاستعمار، تم السعى نحو صكوك دولّية متعددة من خلال المسارات البين-حُكومية الدولية للأمـم المتحـدة، التـى ركـزت علـى تنظيـم الاسـتثمارات الأجنبية والشركات عبّر الوطنية من قبل الدول المضيفة. وخلال تلـك الفتـرة، كانـت الشـركات عبـر الوطنيـة تأتـي أساسًا مـن البلـدان الصناعيـة «الشـمالية» إلى البلـدان المستقلة حديثاً «الجنوبيـة»، أو كانـت اسـتمراراً للتـراث الاستعماري. وكان الهدف من هذه المبادرات هو تطوير النظم المتعلقة بالشركات عبر الوطنية.

على سبيل المثال، تناول «إعلان الأمم المتحدة لعام 1962 بشأن السيادة الدائمة على الموارد الطبيعية» دور رأس المال الأجنبي في استكشاف الموارد الطبيعية وتنميتها والتصرف بها. وفي عام 1974، انكب مركز الأمم المتحدة حول الشركات عبر الوطنية على وضع مدونة قواعد سلوك للشركات عبر الوطنية، 29 بغية إنشاء إطار متعدد الأطراف لمعالجة حقوق ومسؤوليات الشركات عبر الوطنية وحكومات البلدان المضيفة، 30 لكن المفاوضات حول المدونة لم تنجح وبقيت على مستوى مسودة وثيقة.

وقد ظهرت خلال السبعينيات عدّة صكوك تتعلق بجملة مسائل تتناول الشركات المتعددة الجنسيات، وتم الاستناد إليها في مشروع مدونة قواعد السلوك للشركات عبر الوطنية (Code of Conduct for TNCs) التي قصد منها أن تكون مدونة شاملة، أق ومن بينها إعلان المبادئ الثلاثي بشأن المنشآت متعددة الجنسية والسياسة الاجتماعية لمنظمة العمل الدولية (1977)، والمبادئ التعاون الاقتصادي والتنمية بشأن الاستثمار الدولي والشركات المتعددة الجنسيات الجنسيات المتعددة المنطفة المبادئ والقواعد المنصفة الجنسيات المتفق عليها على الصعيد المتعدد الأطراف للسيطرة على الممارسات التجارية التقييدية (1980) المتفق عليها في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد). ق

وفي سياق التحضير للقمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة (2002)، وضعت مجموعات من المجتمع المدني مساءلة الشركات في قمّة أولوياتها ودعت إلى إنشاء نظام عالمي لتنظيم ممارسات الشركات للحد من الضرر البيئي ومن التلاعب بالعملات والأرباح والأسواق ومن انتهاك الحقوق الإنسانية للعمّال والمجتمعات المحلية. <sup>34</sup> لكن نتائج المؤتمر أتت ضعيفة فيما يتعلق بهذه المطالب.

بعـد محاولـة وضـع مدونـة قواعـد السـلوك، اتجهـت المسـارات المتعلقـة بالشـركات تحت مظلـة الأمم المتحدة عمومًا نحو اتجاه بتبنـى الإرشاد الطوعي للشـركات الـذي يسـعى إلـى الترويـج لجـدول أعمـال للتنظيـم الذاتـي مـن قبـل الشـركة.35

في عام 2011 مثلًا، اعتمد مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان (Business and Human Rights)، نتيجة جهد خبراء تحت قيادة الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة للأعمال التجارية وحقوق الإنسان. أقى المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان وهي وثيقة تم اعتمادها بالإجماع على مستوى مجلس وقيقة تم اعتمادها بالإجماع على مستوى مجلس بعنوان «مسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان»، وهذا الشركات عن احترام حقوق الإنسان»، وهذا يعني أن تتجنّب التعدي على مقوق الإنسان الخاصة بالآخرين وأن تعالج ما تقع فيه من آثار ضارة بهذه الحقوق» (المبدأ 11)، بما في ذلك من آثار ضارة بهذه الحقوق» (المبدأ 11)، بما في ذلك

المساهمة فيها مـن خـلال الأنشـطة التـي تضطلـع بهـا، وأن تعالـج هـذه الآثـار عنـد وقوعهـا،» كمـا «أن تسـعى إلى منـع الآثـار الضارة بحقـوق الإنسـان التي ترتبـط ارتباطًـا مباشـرًا بعملياتهـا أو منتجاتهـا أو خدماتهـا فـي إطـار علاقاتهـا التجاريـة، حتـى عندمـا لا تسـهم هـي فـي تلـك الآثـار (المــدأ 13).

تسعى المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان إلى توضيح ما يُقصد بالعناية الواحية على حقوق الإنسان المتوقعة من المؤسسات التجاريـة (human rights due diligence)، وتنـص علـي ضـرورة أن يشـمل «تقييـم الآثـار الفعليـة والمحتملـة على حقوق الإنسان، وإدماج ما يتم التوصّل إليه من استنتاجات والتصرف بناءً عليها، متابعة إجراءات معالجة هـذه التأثيرات، والإيلاغ عن كيفية معالجتها،» والتي يجب أن «تغطى الآثار الضارة بحقـوق الإنسـان التـيّ تتسبب فيها المؤسسات أو تسهم فيها من خلالً أنشطتها، أو التي قـد ترتبـط ارتباطًا مباشـرًا بعملياتهـا أو منتجاتهـا أو خدماتهـا فـي إطـار علاقاتهـا التجاريـة،» و»أن تختلف مـن حـث تعقيدهـا بحسـب ححـم المؤسسـة، وخطر حدوث آثار شديدة ضارة بحقوق الإنسان، وطبيعة عمليـات المؤسسـة وسـياقها،» كمـا «أن تكـون العنايـة الواجبـة مسـتمرة، مـع مراعـاة أن المخاطـر التـي تتعـرّض لها حقوق الإنسان قد تتغير مع مرور الزمن ومع تطور عمليات المؤسسة وسياق عملها»(المبيدأ 17).

ويُتوقع من الـدول أن تضع خطـط عمـل وطنيـة كأداة لتعزيـز التنفيـذ الشـامل والفعـال للمبـادئ التوجيهيـة.<sup>37</sup> ويمكـن تعريـف خطـة العمـل الوطنيـة بأنهـا اسـتراتيجية من قبـل الحكومـة للحمايـة من الآثار السـلبية لمؤسسـات الأعمـال علـى حقـوق الإنسـان بمـا يتفـق مـع المبـادئ التوجيهيـة بشـأن الأعمـال التجاريـة وحقـوق الإنسـان.<sup>38</sup>

وقـد بـدأت مؤخرًا مناقشـة حـول اتفاقيـة ملـزم قانونًـا لتنظيـم أنشـطة الشـركات عبـر الوطنيـة وغيرهـا مـن مؤسسات الأعمال في القانون الدولي لحقوق الإنسان، وذلك في إطـار مجموعـة حكوميـة دوليـة في مجلـس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحـدة. "تسعى الاتفاقيـة المقترحة إلى توضيح معايير مسؤولية الشـركات ومعالجة القضايـا الإجرائيـة والقضائيـة المتعلقـة بوصـول ضحايـا انتهاكات الشـركات لحقوق الإنسان إلى العدالـة. ويُحتمل أن يكـون لهـذه الاتفاقيـة قيمـة مضافـة في القـدرة على تحقيق مسـتوى مـن التقـارب بيـن الـدول فيمـا يتعلـق بمعاييـر المسـؤوليـة للكيانـات المشـمولـة وتوضيـح آليـات التعـاون الدولى في هـذا الصـدد، بالإضافـة الى تسـهيـل التعـاون الدولى في هـذا الصـدد، بالإضافـة الى تسـهيـل

وصول ضحايا انتهاكات الشركات لحقوق الإنسان إلى المحاكم ورفع الدعوى القانونية ضد الكيانات المخالفة والتي تمارس مستوى معينًا من السيطرة على الممارسات التي تسببت بالانتهاكات، مثل الشركات الأم. كما خضعت الشركات لجملة من الصكوك المتعددة الأطراف في مجالات قانونية أخرى، بما في ذلك اتفاقيات منظمة العمل الدولية وإعلاناتها، مثل إعلان المبادئ الثلاثي بشأن المنشآت متعددة الجنسية والسياسة الاجتماعية لمنظمة العمل الدولية، والصكوك الجنائية الدولية، والصكوك البيئية، والصكوك الجنائية الدولية، والمحكوك الجنائية الدولية، والمتفاقيات المتعلقة بالفساد والرشوة. الأويتضح من والاتفاقيات المتعلقة بالفساد والرشوة. الأويتضح من والاتفاقيات المتعلقة بالفساد والرشوة. الأويتضح من المراجعة أعلاه وجود عدّة محاولات عابرة للحدود لوضع قوانين ملزمة (hard law) أو قواعد توجيهية (law)

### مقاربات مجتزأة لأطر المساءلة المتعلقة بدور الشركات

تـزداد وتيـرة النقـاش المتعلـق بمسـؤولية المؤسسـات التجارية من منظـور حقـوق الإنسان ومـن زاوية الاسـتدامة أو التنميـة المسـتدامة، التـي يُفتـرض غالبًـا أن تتضمّـن القضايـا الاقتصاديـة والاجتماعيـة والبيئيـة والمتعلّقـة بالحوكمـة. 4 (انظـر الملحـق ١) تنتشـر العناصـر المتعلقـة بمسـؤوليات ومسـاءلة قطـاع الأعمـال فـي عــدد مـن الصكـوك القانونيـة والمبـادرات الأخـرى 44.

في بعض من اتفاقيات الاستثمار الدولي الجديدة يضع شـركاء المعاهــدة توقعاتهــم مــن المســتثمرين الدولييــن من حيث المساهمات في البلدان المضيفة و/أو نحو التخفيـف مـن الآثـار السـلبيّة المحتملـة لاسـتثماراتهم أو تجنبهـا.45 وتعمـل هيئـات الاسـتثمار الوطنيـة فـي بعـض البلـدان كذلـك على وضـع معاييـر تتعلـق بالاُســتثمار المستدام، 44 كما تشترط بلدان المنشأ أحيانًا معايير معينة تتعلق بالاستدامة مقابل دعم شركاتها التي تستثمر في الخارج، وبدورها، تقوم المؤسسات المتعدّدة الأطراف بوضع بعـض المعاييـر مثـل إطـار الأونكتـاد لسياسـات الاستثمار مـن أجـل التنميـة المسـتدامة بالإضافـة الـي مبادرات مـن قبـل مؤسسـة التمويـل الدوليـة ومصـرف التنميـة الآسـيوى. يضاف إلى ذلك التوجيهـات الطوعيـة التي طورتها الشركات نفسها، بما في ذلك تلك التي تقدَّمها جمعيات الأعمال مثـل غـرفُ التجـارة الدوليـةُ، والمعايير الطوعية للمستثمرين من المؤسسات الخاصة والمعايير الطوعية للصناعات، كما هو الحال في قطاع التعدين.

مؤخرا، أصدرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية مؤشر بشأن صفات الاستثمار الأجنبي المباشر الذي يركز على «تقييم مساهمة الاستثمار الأجنبي في التنمية المستدامة وتحديد السياسات لزيادة الآثار الإيجابية إلى الحد الأقصى وتقليل الآثار السلبية المحتملة.» ألا يركز هذا العمل على الاستثمار الأجنبي المباشر، لا سيما على خمس مناحي من خصائص الاستثمار الأجنبي المباشر المتمثلة بالإنتاجية والابتكار، والتوظيف وجودة العمل، ورأس المال البشري والمهارات، والمساواة بين الجنسين، والبصمة الكربونية (انظر الملاحق ٢ و٣).

بناء على ما سبق، يمكن الإشارة إلى أن مسؤوليات المؤسسات التجارية وأطر مساءلتها تتحوّل أكثر فأكثر إلى قضية رئيسية في العديد من المنتديات. ومع ذلك، يمكن ملاحظة أنه غالبًا ما تفتقر هذه المناقشة إلى النظر في آليات التنفيذ، بما في ذلك مثلًا تطوير أنظمة المسؤولية المُلحقة بهذه المسؤوليات، والتي ستتيح إفعال آليات المساءلة المتعلقة بالمؤسسات التجارية ومسؤولياتها.

إلى جانب التقدم في مجال تحديد مسؤوليات المؤسسات التجارية في مجال حقوق الإنسان والتنمية المستدامة، بما في ذلَّك القيمـة المضافـة الاقتصاديـة والاجتماعيـة والبيئيـة المتوقعـة، يتطلّب بنـاء إطـار للمساءلة أن تقـوم الـدول بتعزيـز الروابـط بيـن هـذه المسؤوليات باتجاه إطار تنفيذي، يحمل في صلبه هدف تيسير الوصول إلى سبل الانتصاف القضائيـة مـن قبـل ضحايا سوء سلوك الشركات وانتهاكاتها. ومن المهم في هذا الصدد النظر في كيفية معالجة تبعات المترتبة عن ممارسات المؤسسات التجارية من خلال تطوير أنظمة المحاسبة الإدارية والمدنية والجنائية على المستوى الوطني، وأيضا مراجعة كيفية تصميم الحول لالتزاماتها بموجبُ الصكـوك الدوليـة، مثـل اتفاقـات الاسـتثمار الدولي، بطريقة توضَّر أدوات لمعالجة انتهاكات القانون أو السلوك المسبب للضرر من قبل الشركات المستفيدة من تلك الاتفاقات (سيتم مناقشة هذه المسألة بمزيد مـن التفصيـل فـي القسـم الرابـع).

# القسم الثالث: أساسـيات في إطــار مســاءلة مــن اجــل مواكبــة دور القطــاع الخــاص فـي المجــال التنمــوي

يستلزم تعزيز إسهامات القطاع الخاص نحو تحقيق غايات التنمية المستدامة مقاربة مبنية على ركيزتين.

تنطـوي الركيـزة الأولى على سياسـات «عـدم إلحـاق الضرر»، حيث يُتوقّع أن يقوم الفاعلون في القطاع الخاص باعتماد تدابير تمنع انتهاك أي من حقـوق الطـرف الثالث طوال مـدّة أعمالهـم، بمـا فيه الاعتـراف بأي مفاعيل على أطـراف ثالثة محتملة التي قـد تنشأ في سياق ممارسـات الشـركة، واتخـاذ التدابيـر للحـد منهـا، وكذلـك ضمـان تحميـل المسـؤولية والمسـاءلة فـي حـال بـروز المفاعيـل الدجتماعيـة. وسيشـمل ذلـك أيضًـا الطريقـة التـي يمكـن لشـركة مـن خلالهـا أخـذ مصالح غيـر المسـاهمين بالاعتبـار والتعامـل معهـا، بمـا فـي ذلـك العمّـال والمجتمـع.

أمّا الركيرة الثانية، فتعتمد على إنتاج القيمة المضافة والمساهمة الفاعلة باتجاه تحقيق الأهداف الوطنية للتنمية المستدامة. هذا يفترض الوفاء بالالتزامات الأساسية بموجب القوانين الوطنية، بما في ذلك الإطار التنظيمي الضريبي، بالإضافة إلى تعزيز الأهداف الجماعية مثل البحث والتطوير والتقدم التكنولوجي والتحولات الرقمية، وغيرها من الأهداف.

ضمن هذا النقاش، من المهم ملاحظة خصوصيات التفاعلات في سياق سلاسل القيمة ومجموعات الشركات التجارية، لا سيما أن الكثير من الاستثمارات تتم في هذه المجالات، حيث إن تفكيك العلاقات وممارسات العمل وفهمها سيؤثّر على مناقشة المساءلة والمسؤوليات عبر الأنشطة الاقتصادية المعقدة والمتشابكة في اطار سلاسل القيمة هذه. على سبيل المثال، تتضمن بعض الأسئلة التي يمكن طرحها في محذه السياقات ما يلي: عندما يتعلق الأمر بمتابعة واجاباتها تجاه الشركة التابعة لها لتجنب الحاق الضرر في واجاباتها تجاه الشركة التابعة. هل أن الشركة الأم مسؤولة عن توفير ما يكفي من التمويل لتقوم الشركة التابعة بالاستثمار في البنية التحتية الملائمة التي تساعد على منع انتهاكات حقوق الإنسان؟

يتطلب بناء إطار مساءلة لمواكبـة دور الأعمـال فـي تحقيق التنمية المستدامة تحديد خصائص استدامة أعمالهـا ومـا هـو متوقـع مـن الكيانـات الخاصـة فـي هـذا الصـدد. فـي منشــور بعنــوان «نحــو قائمــة إرشــاديةً لخصائـص اسـتدّامة الاســتثمار الأجنبـي المباشــر»،<sup>48</sup> يأتي أحـد تعريفـات «الاسـتثمار المسـتداّم» ليقـول أنـه «الاستثمار المجدى تجاريًا الذي يقدم أقصى مساهمة فى التنميـة الاقتصاديـة والاجتماعيـة والبيئيـة للبلـدان المضيفة ويحدث في إطار آليات الحوكمة العادلة.»49 ويلاحظ أيضًا أن اعتبارًات الاستدامة هذه تنطبق طوال دورة حيـاة الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر أو نشـاط الأعمـال وعلاقته بحكومة البلد المضّيف والمجتمعات المحلية، بمـا فـى ذلـك (1) قبـل القيـام باسـتثمارات محـددة؛ (2) خـلال مرحلـة دخـول البلـد المضيـف؛ (3) أثنـاء تشـغيل الاستثمارات؛ و(4) عند القيام بمراجعات لتلك القرارات أو العمليات بعد اتخاذها وتنفيذها (سواء استمر تشغيل الاســـتثمارات أم لا).<sup>50</sup>


غالبًا، وعندمـا يتعلـق الأمـر بالاسـتثمار الأجنبـي المباشـر، يتطلب بناء إطار فعال للمساءلة تعاونًا دوليًا بين الدول المُضيفة والـدول المنشـأ للمسـتثمرين، بمـا فـي ذلـك استعداد دول المنشأ لتنظيم عمـل شـركاتها الّوطنيـة والمستثمرين في الخارج، وهـو مـا يُعـرف غالبًـا باسـم اللوائح التنظيميـة المحليـة الممتـدة إلـي خـارج الحـدود الوطنيـة. وإذ يمكـن تطبيـق خصائـص اسـتدامة الاسـتثمار عالميًا، مـن المهـم أيضًا النظـر إلـي الحاجـة لتفاصيـل تتعلَّق بنوعية قطاع العمل وبحجم الأعمال. وفي حين أن المعاييـر التـي سـتطبق فـي التعامـل مـع دور قطـاع الأعمال، وربما تُنظيم دوره، يجب ألا تختلف بين الأعمال الوطنيـة والأجنبيـة، يمكـن أن تختلـف أدوات السياسـة المستخدمة لضمـان اسـتيفاء هـذه المعاييـر، وبالتالـي التأثير المحتمـل للأعمـال. والواقــع أن الحجــم مهــم مــن حيث الآثار المحتملة على الاقتصاد الكلي، والمستويات التنمويـة والبيئيـة، وتلـك المتعلقـة بحقّـوق الإنســان، والمستويات الأخرى المرتبطة بشكل وثيق بالتنمية المستدامة.

على سبيل المثال، تمـت الإشـارة فـي إطـار المبـادئ التوجيهيـة بشـأن الأعمـال التجاريـة وحقـوق الإنسـان<sup>51</sup> إلـى أنـه «ينبغـي أن تكـون الوسـائل التـي تسـتعملها أي مؤسسـة تجاريـة للوفـاء بمسـؤوليتها عـن احتـرام حقـوق الإنسـان متناسـبة مـع حجمهـا، مـن جملـة عوامـل أخـرى» وهـخا مـا تفعلـه نـظم الاتحـاد الأوروبـي، بشـأن التقاريـر

غير المالية المتوجبة على المؤسسات التجارية والقانون الفرنسـي الخـاص بالعنايـة الواجبـة (due diligence) مـن قبل الشركات (والذي سـيتم مناقشـته في القسـم الرابع).

يُفترض أن تشكّل هذه الاعتبارات مجال لاهتمام العديد من المؤسسات الوطنية بما في ذلك تلك المسؤولة عن سياسات الاستثمار ومفاوضات معاهدات الاستثمار والسلطات التي تدعم الشركات المحلية في الخارج، بما في ذلك سلطات تشجيع الاستثمار مثلًا، وكذلك السلطات الحكومية المركزية والمحلية المسؤولة عن التفاوض على العقود مع القطاع الخاص. وهذا يتطلب توسيع مجموعة الاعتبارات التي تأخذها هذه المؤسسات في الحسبان، بما يتجاوز المقاييس الكمية للاستثمارات نحو احتساب اعتبارات الاستدامة.

إلى جانب التقدم على الصعيد الوطنى، يتطلب بناء إطار مساءلة تعـاون الـحول، إقليميًّـا ودوليًّـا، فـي التحخـلات المكمِّلة للمساعي الوطنيـة. وبينمـا يمكـن للَّـدول اتخـاذ إجراءات من جانب واحد، من المهم أن تعمل الحكومات معًـا للتعامـل مـع هـذا الأمـر، خاصـة وأن المنافسـة بيـن الحول يمكن أن تؤدي ببعض الحول إلى التردد في سن معاييـر أعلـي أو يمكـن أن يـؤدي إلـي سـباق إلـي ٱلقـاع. بالإضافة إلى ذلك، فإن الحجم الاقتصادي للشركات عبر الوطنية يماثل، إن لم يكن يتخطى حجم اقتصادات بلدان كثيرة.52 كما تتمتّع هذه الشركات بالقدرة على المناورة ضمـن الأطـر التشـريعية لمختلـف الـدول واسـتغلال التناقضات بين هـذه الأطـر، وتصبـح الخطـوات التـى تتخذهـا البلـدان مـن جانـب واحـد غيـر مجديـة. ويمكـن أن يساعد السعى نحو اتفاقية دولية في تحقيق التقارب بيـن الـدول وقّـد تسـاهم فـي تحفيـز الّـدول الحـذرة مـن اتخاذ تلـك الخطـوات خوفًـا علَّى موقعهـا التنافسـي.



يتطلب بناء إطار مساءلة تعاون الدول، إقليميًا ودوليًا، في التدخلات المكمّلة للمساعي الوطنية. وبينما يمكن للدول اتخاذ إجراءات من جانب واحد، من المهم أن تعمل الحكومات معًا للتعامل مع هذا الأمر، خاصة وأن المنافسة بين الدول يمكن أن تؤدي ببعض الدول إلى التردد في سن معايير أعلى أو يمكن أن يؤدي إلى سباق إلى القاع.

# القسم الرابع: أدوات السياسة المتاحة للدولة ومسالة التوازن ما بين حقوق وواجبات الشركات والمستثمرين

ترتبط قصة دور قطاع الأعمال في المجتمع ومساءلته ارتباطا عضويا مع قصة دور الدولة. فالدول هي مَن يمنح قطاع الأعمال حقوقه وامتيازاته، من خلال اعتماد مختلف السياسات والقرارات القانونية ووضع الأطر التشريعية، والدول هي التي يمكنها تصميم إطار مساءلة يناسب حجم الدور الذي يقوم به قطاع الأعمال في مجال التنمية.

يشير الأونكتاد إلى أن «جني فوائد التنمية من الاستثمار لا يتطلب [من الدول] إطار سياسات تمكينية فحسب... بل يفترض أيضًا وضع الأطر القانونية المناسبة لتقليل أي مخاطر مرتبطة بالاستثمار.» وسيناقش هذا القسم بعض الجوانب القانونية المتعلقة بحقوق ومسؤوليات الشركات كما نعرفها اليوم، مع تسليط الضوء على الاختلالات التي يجب معالجتها إذا كان لهذه الأطر القانونية أن تتصدى لتحدي المساءلة في سياق الدور المتزايد لقطاع الأعمال في مجال التنمية.

تشمل القضايا المطروحة في هذا القسم التعهدات التعاقدية للحول مع الشركات من خلال المشتريات الحكومية، والشراكات بين القطاعين العام والخاص أو الصفقات التعاقدية الأخرى، ومقاربات قانون الشركات وآثاره على شكل حوافز الشركات، والتزامات الحول بموجب معاهدات الاستثمار الدولية، وأيضًا بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان وكيفية ترجمتها في الأطر القانونية المحلية، والطريقة التي تدير بها الحول التفاعل بين القانون الاقتصادي الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

# التعمدات التعاقدية بين الدولة ومؤسسات الأعمال في مجال التنمية العامة

احدى العناصر الأساسية في الأطر القانونية التي تحكم مشاركة الشركات في مجال التنمية العامة هي العقود بين المستثمرين والدولة التي تغطي استثمارات محلية وأجنبية. وقد توسّعت الترتيبات التعاقدية، التي تندرج تحت مظلة أوسع للشراكات بين القطاعين العام والخاص، في العديد من القطاعات بما في ذلك استثمارات البنية التحتية والخدمات العامة مثل الطاقة والصحة والصرف الصحي والمياه والتعليم وغيرها. وتتضمّن العقود العامة الأخرى عقود المشتريات في قطاعات متعددة، العامة الأخرى عقود المشتريات في قطاعات متعددة، بشراء السلط أو الخدمات من الشركات. ويمكن مثلًا أن بشراء السلع أو الخدمات من الشركات. ويمكن مثلًا أن المرافق التي تديرها الدول، مثل مرافق الرعاية الصحية أو إمدادات المياه أو الخدمات العامة الأخرى.

ومن المسلم به بموجب آجندة 2030 للتنمية المستدامة أن تحقيق أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة يتطلب من الحول «تعزيز ممارسات الشراء العام المستدامة، وفقا للسياسات والأولويات الوطنية.» (انظر الهحف 12.7 من أهداف التنمية المستدامة). كما تولي المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان اهتمامًا خاصًا لحور الدولة بصفتها فاعل تجاري، وتنص على أنه «ينبغي للحول أن تعزز احترام حقوق الإنسان من جانب المؤسسات التجارية التي تجري معها معاملات تجارية». (انظر المبحأ التوجيهي 6).

وقد بيَّنت بعـض الدراسـات أن الشـراكات بيـن القطاعيـن العـام والخـاص والقوانيـن ذات الصلـة تفشـل بشـكل عـام في ذكر التنمية المستدامة أو المعايير البيئية ذات الصلـة أو متطلبات المشاركة المجتمعية أو المواءمة العامة مع خطـط التنميـة الوطنيـة. 5 ويمكن لدمـج معايير الاستدامة في عقـود الشـراء هـذه أن يسـاعد في تحقيـق الفوائـد الاقتصاديـة والدبتماعيـة والبيئيـة المشـتركة. توضـح دراسـة أجراهـا المعهـد الدولي للتنميـة المسـتدامة (IISD) أن معايير الاستدامة يمكن لهـا تحويـل التمويل العـام نحـو البنيـة التحتيـة المسـتدامة والاسـتثمار المسـتدام بشـكل عام، وأن تؤثـر بشـكل غيـر مباشـر علـى حوافـز القطـاع عـام، وأن تؤثـر بشـكل غيـر مباشـر علـى حوافـز القطـاع

الخاص عن طريق إرسال الإشارات للسوق حول الطلب على البنيـة التحتيـة المسـتدامة.55 وهـذا بـدوره سـيدعم قدرة القطاع الخاص على تصميم وبناء وتشغيل البنية

التحتية المستدامة.56

إلى جانب معايير الاستدامة، يجب مراعاة حقوق الإنسان عند إجراء عمليات الشراء من قبل الدولة، بما في ذلك تحديد المخاطر المحتملة على حقوق الإنسان وتضمين اعتبارات حقـوق الإنسـان فـى العقـود. 57 يمكـن لـلإدارات الحكومية والسلطات والمؤسسات العامة الأخرى التي تشــترى الســلع والخدمــات وتدخــل فــى عقــود مختلفــة مـن الشـراكة بيـن القطاعيـن العـام والخـاص اتخـاذ تدابيـر متعددة للمساعدة في منع انتهاكات حقوق الإنسان التي پرتكبهـا البائعـون.<sup>58</sup>

كمـا يجـب أن تكــون الضمانــات (safeguards) إزاء الاعتبارات الاجتماعية والبيئية وتلك المرتبطة بحقوق الإنسان مدمجة في كامل فترة الشراكة بين القطاعين العـام والخـاص (أي، مـن تحديـد الأهـداف والتصميمـات والمواصفات وتقييم العطاءات واختيار الموردين إلى وظائف المراقبـة والتعاقـد)، مـن دون أن يقتصـر ذلـك على إجراء تقييم الأثر البيئي السابق واللاحق، كجزء من متطلبـات الحصـول علـى الترخيـص أو إصـدار التصاريـح أو التمديد. 59 إذ يستوجب النظر في كيفيَّة انعكاس معايير الاستدامة في الإطار القانوني الشامل الـذي سيحكم العقـد، وهــو يُتشــكَّل عــادة مــن قوانيــن الشــراكة بيــن القطاعين العام والخاص وقوانين الاستثمار، إلى جانب العقد ذاته.

تقول دراسة أجرتها شركة الاستشارات الدولية ماكينزي أن التغلب على المقاومة الحالية لاعتماد معايير الاستدامة والـذي ينتـج عـن افتـراض أنهـا سـتزيد التكاليـف الأوليـة، يتطلب «تغييرًا في التفكير» واعتماد منهجيات لتقييم المشاريع تغطى مخاطر وآثار العمل كالمعتاد والفوائد المشتركة بعيدة المدى للبنية التحتية المستدامة.60 تلعـب بنـوك التنميـة المتعـددة الأطـراف النشـطة فـي المنطقـة العربيـة، مثـل البنـك الدولـي والبنـك الأوروبـي للإنشاء والتعميـر، دورًا فاعـلًا فـي تعزيـز وتحفيـز مشـاريع الشراكة بين القطاعين العام والخّاص. 61 ويشير تقرير حول هـذه الشـراكات فـي تونـس إلـي أن «المؤسسـات الماليـة الدولية والدول المّانحة قد دفعت السلطات التونسية إلى اعتماد إطار قانونى للشراكات بين القطاعين العام

والخـاص مـن خـلال قانونيـن رئيسـيين، أحدهمـا يتعامـل مع حوافز الشراكات التي يدفع ثمنها المستخدم (2008) والآخر مـع الشـراكاتُ التـى تدفـع فيهـا الحكومـة 62«.(2015)

لكن نهج البنـوك المتعـددة الأطـراف هـذه فـي التوجيـه المتعلـق بالإطـار القانونـى الـذي ينبغـى أن يحكّـم عقـود الشراكة بيـن القطاعيـن العـام والخـاص لـم يسـلم مـن انتقادات مجموعات المجتمع المدنى وشركات المحاماة الدوليـة. على سبيل المثـال، قامـت شـركة المحامـاة الدولية Foley Hoag LLP ومقرها الولايات المتحـدة في العام 2017 بالرد على نسخة 2017 من إرشادات مجموعـة البنـك الدولـي بشـأن الأحـكام التعاقديـة بيـن القطاعين العام والخاص، حيث أشارت إلى أن توجيهات البنك الدولى تعطى الأولوية لتفضيلات ومتطلبات القطاء الخاص على أعتبارات السياسة العامة وتفشل في تحقيق التوازن المناسب بين حقوق المستثمرين والتّزاماتهـم تجـاه الحكومـات والمجتمعـات63 (انظـر الملحـق ٤).

بشـكل عـام، مـن الواضـح أن للحكومـات مجموعـة مـن الأدوات تحـت تصرفهـا، بمـا فـي ذلـك، مثـلا، توفيـر الحوافز من خلال سياسات الشرآء أو عمليات الترخيص التى تعطى الأولوية للشركات التى تعتمـد مقاربات العنايـة الواجبـة due diligence، بالإِضافـة الـي توفيـر المــوارد والتوجيــه للشــركات لإجــراء العنايــة الواجبــة، أو اعتمـاد اللوائـح التنظيميـة فيمـا يتعلـق بسـلوك العمــل المســؤول.»<sup>64</sup>

حـول هـذه النقطـة، پشــير جـون روجـي إلـي أنـه «علـي حكومـات بلـدان المنشـأ [للمسـتثمرين] جعـل ائتمانـات التصدير والتأمين الاستثماري مشروطين بقيام الشركات بهذه العناية الواحية ووضع خطوات للتخفيف من الآثار في حالة حدوث ضرر محتمل.» 5<sup>6</sup> وبالمثل، يشير الأونكتاد إلى أنه «على قضايا الاستدامة أن تكون من الاعتبارات الرئيسية أيضًا في عقود الاستثمار بين البلـد المضيـف والمسـتثمرين الأفّـراد. ويمكـن أن تكــون هــذه العقــود وسيلة لإلزام المستثمرين بالمعايير البيئية أو الاجتماعية بمـا يتجـاوز المسـتوي الـذي حددتـه التشـريعات العامـة للبلـد المضيف، مـع مراعـاة المعاييـر الدوليـة وأفضـل الممارسـات.»66

## قانون الشركات ومقاربة العلاقة ما بين الشركات والمجتمعات المضيفة لهم

يؤمّن قانون الشركات لب القواعد التي تحكم الشركات، ويقوم بتأطير ما تفعله الشركات وكيف تفعل ذلك، بشكل مباشر. أو يعتبر البعض أن «قانون الشركات أصبح مجالًا واسعًا نسبيًا من القانون، يغطي المبادئ الأساسية لقانون المؤسسات التجارية ويمتد إلى النظم التي ترعى تمويل الشركات وعمليات الاستحواذ وقانون الأوراق المالية للشركات وقانون تعثّر الشركات... ومجالات القانون غير الملزم مثل مبادئ حوكمة الشركات وحتى المسؤولية الاجتماعية للشركات... ومع ذلك، يمكن التمييز بين مجموعة القواعد الأساسية القابلة للإنفاذ المنصوص عليها في قانون الشركات، ووكمة الشركات الأوسع. وقد بدأت قواعد وكمة الشركات كشكل من أشكال الالتزام الذاتي حوكمة الشركات كشكل من أشكال الالتزام الذاتي بالتوسع منذ التسعينيات. أو

قـام تقريـر الممثـل الخـاص للأميـن العـام للأمـم المتحـدة المعنى بحقـوق الإنسـان والأعمـال التجاريـة فـي عـام 2011 بمراجعة قانون الشركات في 39 سلطة قضائية بمـا فـي ذلـك الجزائـر والمغـرب والسـودان والمملكـة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة، وأشار إلى نمطين بارزين: الأول هو عدم وضوح قانون الشركات فيما يتعلق بما يُطلب من الشركات أو مدرائها أو موظفيها القيام به بشأن حقوق الإنسان، وفي بعض الحالات، هناك عدم وضوح فيما يتعلق بما نُسمَح لهم القيام يه. النمط الآخر هو التنسيق المحدود بين الجهات المنظمة للشركات، من جهة، والوكالات الحكومية المسؤولة عن تنفيـذ التزامـات حقـوق الإنسـان، مـن جهـة أخـرى. ونتيجـة لذلك، تفتقر الشركات ومحيروها وموظفوها في معظم الحالات التي تمت دراستها إلى التوحيه الفعال حول أَفْضَلَ السَبِلِّ لَضَمَانَ أَوِ الإِشْرَافَ عَلَى احترامَ الشَّرِكَاتُ لحقوق الإنسان.70

وقد أشار الاستطلاع أنه في عدد من الدول يتم مقاربة مفهـوم «مصلحة الشـركة الفضلى» على أنه مصالح المساهمين كأصحاب للشـركة، وذلك بشـكل صريح أو بطريقـة ضمنيـة تحـت القانـون، كمـا هـو الحـال في الجزائـر مثـلا. وهـذا يعني أنـه غالبًـا مـا يتـم تحييـد مصالـح أصحاب المصلحـة الآخريـن غيـر المسـاهمين، مثـل العمـال والمسـتهلكين والمجتمعـات المتأثـرة بممارسـات الشـركات، عـن الاعتبـارات التي يتناولهـا قانـون الشـركات. أمّـا الإفصـاح (disclosure) عـن التأثيـرات المتعلقـة أمّـا الإفصـاح (disclosure) عـن التأثيـرات المتعلقـة بالسياسـات الاجتماعيـة والبيئيـة، فتعتبـره العديـد مـن الشـركات الكبيـرة ممارسـة جيـدة، بمـا فـي ذلـك فـي المغـرب، لكنـه يبقـى طوعيًـا وغيـر مكـرّس فـي القانـون.

وقد أضاء التقرير المشار إليه أعلاه على بعض المبادرات خارج المجال القانوني، التي تستخدم كأدوات لتشجيع الشركات الفاعلة على النظر في قضايا حقوق الإنسان. في المغرب مثلًا، اعتمد الاتحاد العام لمقاولات المغرب، وهو جمعية مهنية تم إنشاؤها في عام 1947، ميثاق المسؤولية الاجتماعية للشركات على أساس المعايير الدولية. ويتضمن الميثاق أحكامًا تهدف إلى مكافأة الممارسات الإيجابية لحقوق الإنسان، مثل وضع علامة امتثال على المنتجات التي تفي بمعايير دولية معينة. وفي الجزائر، تم إطلاق أول دليل جزائري لحوكمة الشركات في عام 2009 كمبادرة خاصة لمعالجة هذه القضايا.

وقـد طـورت بعـض أسـواق الأوراق الماليـة مؤشـر الاستثمار المسؤول لتعزيز ما يعتبر ممارسات أفضل تتعلق بالقضائا النشبة والاجتماعية وقضائا الجوكمية. في المملكة العربية السعودية مثلًا، أطلقت الهيئة العامـة للاسـتثمار مؤشـر التنافسـية المسـؤولة لتقييـم الشركات السعودية الرائدة على أساس استراتيجية الشركة والإدارة ومسارات مشاركة أصحاب المصلحة وأنظمـة الأداء الاجتماعـي والبيئـي والاقتصادي. 71 وفـي المملكة العربية السعودية أيضًا، تتطلب لوائح حوكمـة الشركات التي تفرضها البورصة على الشركات المساهمة العامـة مـن مجلـس الإدارة تحديـد سياسـة مكتوبـة تنظـم العلاقة مع أصحاب المصلحة، بما في ذلك على سبيل المثال «مساهمات الشـركة الاجتماعيـة»، والتـى قـد تشمل أي نشاط غير تجاري پركّز على المجتمع تقوّم به الشركة.72 لكن لا يمكن القيام بهذا الجهد التنظيمي من خلال البورصات سوى الاقتصادات التى يوجد بها سوق نشـط لـلأوراق الماليـة وفقـط إذا تـم إدراج الشـركات،

المحلية والدولية، التي تنشط في البلد. كما أنه لا يؤثر على الظروف في الشـركات غيـر المدرجـة.

من المهم دراسة التفاعل بين قانون الشركات والأدوات غير الإلزامية الأخرى لتعزيز حوكمة الشركات، حيث ان هـذا التفاعل يسـلط الضـوء على مـدى قيـام الدولة والقانـون بـدور نشـط في تغييـر حوافـز الشـركات، مقارنة بالاعتمـاد على أدوات الإرشـاد الطوعي وضغوطـات السوق. لذا، يصبح الهاجس عند مراجعة قانـون الشـركات هـو مـدى تمكنـه مـن القيـام بـدور يتعـدى مجـرد تمكيـن المعاملات التعاقدية للشـركات. مثلًا، هـل يمكن أن يكون قانـون الشـركات عامـلاً مساعدًا ومحفـزًا لتحقيـق القيمة قانـون المضافـة مـن قبـل الشـركات وأن يمكّن مـن المجتمعيـة المضافـة مـن قبـل الشـركات وأن يمكّن مـن المحالحة والعامـة ولا سيما المصلحـة الخاصـة والمصلحـة المامـة في التنميـة؟

تجـدر الأشـارة إلـي أن الدراسـات حـول قانـون الشـركات قــد أدركــت ضـرورة التعامــل مــع القضايــا المتعلقــة بغيــر المساهمين، ولا سيما المجتمعات المحلية والمجتمع الأوسـع الـذي يتأثـر بأنشـطة الشـركات. مثـلًا، أقـر مؤلفـو كتـاب «تشـريّح قانـون الشـركات» <sup>73</sup> بالحاجـة إلـى تطويـر مقاربتهـم لـدور قانـون الشـركات علـى مـر السـنين، خاصـة بيـن إصـدار الطبعـة الأولـى مـن كتابهـم فـى عـام 2004 والطبعة الثالثة في 2017. في النسخة الأُخيرة الكتاب، لاحـظ المؤلفـون «اأن مشـاكلّ حـق التصـرّف (-agen cy relations) بيـن المشــاركين التعاقدييــن فــى الشــركة (أي المساهمين) تشبه إلى حـد بعيـد مجموعةً مختلفة من المشاكل التي تنشأً بين الشركة والأطراف المتأثرة بأنشـطة الشـركات ولكـن هـؤلاء يفتقـرون إلـي أي نفـوذ تعاقدي على الشركة. نطلق على هذه الأطراف - الذين ليسوا مُساهمين أو مديرين أو موظفين أو دائنين - اسم «الدوائر الخارجية» للشركة. وفي كثير من الحالات، قـد تضر أنشطة الشركات بهذه الأطراف الخارجية".74

على مـدى العقد الماضي، قامـت عـدّة دول بإصـلاح قانون الشركات. في الهند مثلًا، <sup>75</sup> يفرض قانون الشركات لعام 2013، الذي حل محل قانون الشركات لعام 1956، على الشـركات صياغـة سياسـات المسـؤولية الاجتماعيـة (أنظـر القسـم 135 مـن القانـون). <sup>76</sup> بالإضافـة إلـى ذلـك، يُطلـب مـن شـركة خاصـة محـدودة أو عامـة، ذات صافـي قيمـة وحجم تـداول معيّن، <sup>77</sup> أن تنفق 2٪ على الأقـل مـن

متوسط صافي أرباحها للسنوات المالية الثلاث السابقة مباشرة على أنشطة المسؤولية الاجتماعية للشركات.<sup>78</sup> وأصبحـت لجنـة المســؤولية الاجتماعيـة للشــركات مــن بيـن لجــان المجلــس الإلزاميـة لفئــات الشــركات المدرجــة والموصوفــة (القســم 154 مــن القانــون).

مثال آخر هو قانون واجب اليقظة (duty of vigilance) للشركات الفرنسية الذي اعتمدته فرنسا في فبراير 2017 الشركات الفرنسية الذي اعتمدته فرنسا في فبراير 2017 ، والـذي يتطلـب مـن الشـركات ذات حجـم معيّـن تحديـد ومنع الآثار السلبية لحقوق الإنسان والبيئة في أنشطتها في فرنسا وخارجها. وهذا يشمل أنشطة الشركات التي تسـيطر عليها، مثـل الشـركات التابعـة (subsidiaries)، وتلـك التي لهـا علاقـات معهـا كالمقاوليـن أو الممونيـن وتلـك التي لهـا علاقـات معهـا كالمقاوليـن أو الممونيـن (suppliers)، 20 وهناك قانون مماثل قيـد المناقشة في سويسـرا يطالـب الشـركات التي يوجـد مقرهـا في سويسـرا بالتقيّـد بحقـوق الإنسـان والعنايـة الواجبـة البيئيـة في سويسـرا والخـارج.08

ترسم مجموعة الأمثلة عن مجالات التغيير في قانون الشركات خاصة فيما يتعلق بحور الشركات ومساءلتها في مجال التنمية. مثلا من الممكن مراجعة متطلبات الإنشاء incorporation والإدراج على لوائح أسواق المال، من أجل توضيح واجب الشركة تجاه المجتمع في هذا الاطار. ويمكن أن تكون واجبات المدراء مجالًا آخر المساهمين، مثل تلك المتعلقة بالموظفين أو العملاء أو المجتمعات المتأثرة بأنشطة الشركة. ويعد الإفصاح من قبل الشركات عن التقارير غير المالية، لا سيما بشأن القضايا المتعلقة بالجوانب البيئية والاجتماعية وحقوق الإنسان لسلوك الشركات وممارساتها، جانبًا حيويًا آخر الإصلاحات المحتملة ضمن قوانين الشركات.

## التزامات الدول بموجب معاهدات الاستثمار الدولية والفجوة المتعلقة بالتزامات المستثمرين

هناك أكثر من 3200 معاهدة دولية لحماية الاستثمار في الوقت الحالي، بما في ذلك قواعد الاستثمار في اتفاقيات التجارة الحرة، وتشارك الدول العربية بنشاطية في شبكة المعاهدات الدولية هذه (انظر الملحق 0). تركز معظم هذه المعاهدات على توفير الحماية للمستثمرين الأجانب بشكل رئيسي، ولا تفرض التزامات او واجبات على المستثمرين.

تزود هذه المعاهدات المستثمرين الأجانب بالسلطة القانونية لالتماس التعويض عما ما قد تعتبره أفعالًا الضارة أو إهمالًا من قبل دولة ذات سيادة، مثل المصادرة المباشرة أو غيرها من الإعاقات أو الانتهاكات لمعاملة معينة، بما في ذلك معايير عدم التمييز، ومعيار «المعاملة العادلة والمنصفة»، والحماية من المصادرة غير القانونية أو غير من غير تعويض. وتعرف الآليات هذه بآليات بتسوية المنازعات بين المستثمرين والدول (ISDS).

وتشير ورقة أُعدّت لمجموعة الـ 24 (وزراء مالية مجموعة البلـدان الناميـة) إلى أن «تجـارب الـدول كشـفت أن اتفاقات الاستثمار الدولية يمكن أن يكون لها تأثير سلبي على العديـد من مجـالات السياسـة العامـة التي تعني البلـدان النامية بشكل عام فيما يتعلق بتحقيق أهدافها التنمويـة،» بمـا فـي ذلـك أهـداف السياسـات الصناعيـة، والإصـلاح الضريبـي، واسـتخدام ضوابـط رأس المـال، وحقـوق الملكية الفكريـة، والشـراكات بين القطاعين العام والخـاص، والإجـراءات المتعلقـة بتغّيـر المنـاخ والمرتبطـة بالاسـتثمار فـي التقنيـات النظيفـة.82

### - الافتـراض أن معاهـدات الاسـتثمار تسـاعد على جـذب الاسـتثمار الأجنبى المباشـر

تم التوقيع على اتفاقيات الاستثمار الدولي بشكل أساسي بغية جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، لكن الأدلة حول العلاقة الإيجابية بين اتفاقات الاستثمار الدولية والاستثمار الأجنبي المباشر لا تبدو صلبة (راجع الملحق ٦ حول الاستثمارات في المنطقة العربية وقضايا واجب طرحها من منظور التنمية المستدامة. ويكاد يغيب أي ارتباط إيجابي جازم في الأبحاث الموثوقة

للأكاديميين والمؤسسات الدولية بين التوقيع على هذه المعاهـدات وجـذب الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر.

مثلًا، قامت دراسة لمنظمة التعاون الآقتصادي والتنمية في عام 2018 بإجراء استعراض شامل للأدلة المتوفرة، وأشارت إلى «إن عشرات الدراسات الاقتصادية القياسية التي اختبرت ما إذا كان هناك ارتباط بين وجود [معاهدات الاستثمار الثنائية] وتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى البلدان النامية وصلت إلى نتائج متنوعة، بل متناقضة أحيانًا. وقد عثرت بعض الدراسات على ارتباط إيجابي، على الأقل في بعض التشكيلات، ووجد البعض الآخر أن الارتباط ضعيف جدًا أو غائب أو حتى سلبي، ووجدت بعض الدراسات ارتباطا بين [معاهدات الاستثمار الثنائية] والتدفقات الأكبر، ولكن ليس بالضرورة من الدول التي أبرمت معها المعاهدات.» 83

وأوضح تقرير التجارة والتنمية الصادر عن الأونكتاد (2014)\* إلى أن «نتائج [دراسات متفرقة في هذا المجال] لا تدعم الفرضية القائلة بأن معاهدات الاستثمار الثنائية تعزز الاستثمار الأجنبي المباشر الثنائي. على صناع السياسات في البلدان النامية ألّا يفترضوا أن التوقيع على معاهدات الاستثمار الثنائية سيعزز الاستثمار الأجنبي المباشر ... عليهم أن يبقوا حذرين من أي نوع من التوصيات التي تقضي بتوسيع التزاماتهم ضمن معاهدات الاستثمار الثنائية.»

علاوة على ذلك، لـم تشـهد البلـدان التـي انسـحبت مـن اتفاقـات الاسـتثمار الدوليـة الخاصـة بهـا أي انخفـاض فـي تدفـق الاسـتثمار الأجنبـى المباشـر.85

وتظهـر دراسـة تجريبيـة مـن جامعـة أكسـفورد أنـه مـن النادر للغاية بالنسبة للمستثمرين الأجانب أخـذ معاهـدات الاسـتثمار بعيـن الاعتبـار عنـد الالتـزام بـرأس المـال فـي الخـارج، بمـا فـي ذلـك تحديـد وجهـة وحجـم اسـتثماراتهم. وبالمثل، نادرًا ما يتأثر توفر وتسعير التأمين ضـد المخاطر السياسية العامـة والخاصـة بوجـود أو عـدم وجـود معاهـدة اسـتثمار بمـا فـي ذلـك تسـوية المنازعـات بيـن المسـتثمرين والـحـول.86

وتؤكّد عـدّة دراسـات، ومـن ضمنهـا التـي أجراهـا البنـك الدولـي والأونكتـاد، إلـى أن معاهـدات الاسـتثمار الثنائيـة ليسـت العامـل الرئيسي المحـدد عنـد اتخاذ قرار الاسـتثمار، ويبـدو أن العوامـل الأخـرى - مثـل حجـم السـوق وإمكانـات النمـو، والقـوة العاملـة الماهـرة، وتوافـر المـوارد الطبيعيـة والبنيـة التحتيـة الملائمـة - هـي المحـددات الأكثـر أهميـة بالنسـبة للاسـتثمار الأجنبـي المباشـر.8

لذا في الممارسة العملية، يندر تحقيق المبرر الاقتصادي الرئيسي لمعاهدات الاستثمار، ومن المهم أن لا تثنى الحول عن إعادة النظر في أطرها القانونية والتزاماتها لتحقيق التوازن بين حقوق والتزامات المستثمرين، بما في ذلك مراجعة معاهدات الاستثمار الدولية لتوضيح التزامات المستثمرين وإعادة النظر في الأطر القانونية المحلية والأجنبية على حد سواء.

### - التحديات أمام مساعى التنمية المستدامة

تتسبب الإمكانية المتاحة للمستثمرين في مقاضاة الحول المضيفة بشكل مباشر، والذي تتيحه آلية تسوية المنازعات بين المستثمرين والحول، بخلق تحديات غير مسبوقة لحور الدولة. ويمكن أن تؤدّي الطريقة التي استخدم بها المستثمرون آلية تسوية المنازعات بين المستثمرين والحول في رفع الدعاوى المكلفة ضد البلدان التي تتخذ أو تخطط للقيام بتشريعات جديدة وتدابير أخرى تتعلق بالتنمية المستدامة، أو التهديد برفع مثل هذه القضايا، إلى «شلل» في العملية التنظيمية.


وقد استُخدمت آلية تسوية المنازعات لتحدي تدخلات الدولة في مجالات متعددة ذات آثار حاسمة على المصلحة العامة، مثل 8 تسعير التعريفات المحلية على الخدمات العامة الأساسية، 8 وقرارات محاكم وطنية بشأن النطاق والطبيعة المناسبين لحقوق الملكية الفكرية، 90 وجهود مكافحة التهرب الضريبي، 91 والجهود المبذولة لتقليص منح الحوافز المهدرة وغير الحكيمة، 20 والمقاربات السياسية الساعية للمساعدة في ضمان وصول البلدان والمجتمعات المضيفة على بعض الفوائد المحتملة للاستثمار الأجنبي المباشر، 93 والقرارات المتعلقة بالتراخيص البيئية، 44 وتدابير التعامل مع تغيّر المناخ، 55

تظهـر القضايـا المذكـورة أعـلاه أن معاهـدات الاســتثمار بشـكلها الحالـي «تمنـح الجهـات الفاعلـة مـن الشـركات وأصحـاب الأصـول قـوة غيـر متكافئـة للتأثيـر علـى القوانيـن والنتائـج، بمـا فـي ذلـك مـن خـلال طـرق لا تتفـق مـع التنميـة المسـتدامة وحقـوق الإنسـان، بـل قـد تقوّضهـا».%

وأيضًا من خلال هـذه المعاهـدات، يتـم تجريـد الـدول بشـكل متزايـد مـن الأدوات اللازمـة لتحقيـق الروابـط بيـن

الاستثمار وأهـداف التنميـة المسـتدامة، والتـي طالمـا تـم استخدامها تاريخيًا من قبل الحول الصناعية اليوم. أحد الهواجس الرئيسية يتعلَّـق بأحـكام معاهـدات الاسـتثمار التي تحظـر مقاييـس الأداء (-performance require ments)، التي يتعين على المستثمرين الوفاء بها للدخول والتشغيل، والمرتبطة بجزء منها ببعض الحوافز. 97 أثبتت متطلبات الأداء فائدتها في تجارب الاقتصادات الصناعية وسوف تبرز الحاجة إليها أيضًا في جهود المساهمة في التنمية المستدامة. يؤدي تقبيد المعاهدات لمتطلبات الأداء إلى تقليل السيناريوهات التي يمكن أن تعود فيها المنفعة المتبادلة على المستثمرين، من جهة، والدولة المضيفة والمجتمعات المحلية، مـن جهـة أخـرى. 8 وإذ تتمتع الشركات الأجنبية بالقدرات لتسهيل وصول الدول المضيفة إلى التقنيات والمهارات والقيم المضافة الأخرى المتعلقـة بالتنمــة، فـإن هـذه المكاســب لبسـت تلقائيـة، كمـا ذكرنـا سـابقًا. ويمكـن اسـتخدام مقاييـس الأداء كأدوات لتحفيز المستثمرين على تقديم هـذه المساهمات كجـزء مـن عملياتهـم.99

تحتاج الحول في سعيها لمواءمة التزاماتها بموجب اتفاقيات التجارة والاستثمار مع أهدافها المتعلقة بالتنمية المستدامة إلى مراجعة التزاماتها بموجب المعاهدات، وتحقيق التوازن بين حقوق والتزامات المستثمرين فيها، وتوضيح التزامات المستثمر والالتزامات المتعلّقة بعدم إحداث الضرر، والمساهمات الإيجابية تجاه التنمية المستدامة. وعلى الحول أيضًا استعادة مجموعة من الأدوات التي أدّت اتفاقيات التجارة والاستثمار إلى تقييدها، ومن ضمنها متطلبات الأداء.



تحتاج الدول في سعيها لمواءمة التزاماتها بموجب اتفاقيات التجارة والاستثمار مع أهدافها المتعلقة بالتنمية المستدامة إلى مراجعة التزاماتها بموجب المعاهدات، وتحقيق التوازن بين حقوق والتزامات المستثمرين فيها، وتوضيح التزامات المستثمر والالتزامات المتعلقة بعدم إحداث الضرر، والمساهمات الإيجابية تحاه التنمية المستدامة.

شرعت بعض الحول العربية، ومن بينها مصر، بمراجعة التزاماتها بموجب معاهدة الاستثمار، لكن اتجاه هذا المسعى ما زال غير واضح، وتنشط عدّة دول عربية في المناقشات متعددة الأطراف حول إصلاح آلية تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، مثل مصر والمغرب وتونس والجزائر والبحرين، التي تجري في لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي.

وقـد قـام المغـرب فـي عـام 2016 بالتوقيـع علـى اتفاقيـة اسـتثمار جديـدة مـع نيجيريـا تقـدم مقاربـة جديـدة للـتزامـات المسـتثمرين، تفـرض جملـة مـن الالتزامـات علـى المسـتثمرين وتتضمّـن آليـة تنفيـذ يمكـن بموجبهـا تحميـل المسـتثمر المسـؤولية المدنيـة فـي دولته الأم عن الأضرار التـى يسـببهـا فـى الـدول المضيفـة.

بشكل عام، يمكن الملاحظة أن النقاش يتوسع حول قدرة اتفاقيات الاستثمار الدولية على توفير الأسس القانونية والآليات الإجرائية للتصدي للشركات عندما تنتهك القوانين و/أو تسبب الضرر، بما في ذلك من خلال الحد من المزايا التي قد تحصل عليها بموجب المعاهدة.


# التزامات الدول في القانون الدولي لحقوق الإنسان

تقع على الدول مجموعة التزامات قائمة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، تتعلّق بتنظيم سير أعمالها داخل أراضيها أو سلطتها القضائية. وقد أكدت هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بأن على الدول التزامات إيجابية تقتضي «بـخل العناية الواجبة لمنع أو معاقبة الضرر الذي يسببه الأشخاص أو الكيانات الخاصة أو التحقيق أو التعويض عنه.»

ولكي تفي بواجبها المتمثل في العناية الواجبة بحقوق الإنسان، على الدول تنظيم بعض أنشطة الأفراد والهيئات الخاصة من خلال اعتماد تدابير فعالة للاستجابة للضرر الماضي ومنع وقوعه في المستقبل. 104 ومن الضروري أن يكون لـدى الـدول الأطر القانونية والمؤسسية الكافية...لتوفير سبل الانتصاف في حال حدوث انتهاكات في سياق الأنشطة والعمليات التجارية، 105 بما في ذلك الالتزام بتنظيم سلوك كياناتها العاملة في الخارج. 106 ومع ذلك، عادة ما لا يتم الوفاء بهذه الالتزامات بشكل ومع ذلك أو فعال وتكون تلك الأطر غائبة أو غير متطورة

بشكل مناسب، وتفتقر دول الموطن والـدول المضيفة للمستثمرين مثل هـذه اللوائح التنظيمية. من الضـروري وضع هـذه الأطر القانونية خاصةً في حال كانت الحماية التي تقدّمها اتفاقيات الاسـتثمار والتجـارة الدوليـة للكيانـات الخاصـة مشـروطة فـي مرحلـة معينـة بالامتثـال للقانـون المحلـي لحقـوق الإنسـان.

تقـوم بعـض الـدول بإلـزام الشـركات بالعنايـة الواجبـة لحقوق الإنسان، كما تم الذكر سابقا، اعتمدت فرنسا، مثـلًا، قانــون واجــب اليقظــة (duty of vigilance) فــي العـام 2017، والـذي حـدد مجموعـة مـن الالتزامـاتُ على الشركات التي يقع مقرها في فرنسا، بما في ذلك الشـركات التابعـة لشـركة أجنبيـة. ينطبـق القانـون علـي تلـك الشـركات التـى توظّـف أكثـر مـن 5000 شـخص فـى فرنســا ضمــن شــركات تابعــة مباشــرة أو غيــر مباشــرة، أو تلك التي لديها أكثر من 10000 موظف في المجموع في فرنسا والشركات الأجنبية المباشرة وغير المباشرة. تشمل الالتزامات المنصوص عليها في القانون أن تقوم الشركات بوضع خطة لاحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك صحة وسلامة الأشخاص والبيئـة. كمـا يتطلـب القانـون مـن الشـركات المشـمولة تنفيذ الخطـة بشـكل فعـال، ونشـر خطـط العنايـة الواجبـة وتقاريـر التنفيــذ وإدراجهــا فــى التقاريـر الســنوية للشــركة، وهذا عنصر آساسى يسمح لمنظمات المجتمع المدنى القيام بالرصـد، ويتُيـح، بالتالـي، قابليـة إنفـاذ العناصـر الأساسية للقانون.



لكي تفي بواجبها المتمثل في العناية الواجبة بحقوق الإنسان، على الدول تنظيم بعض أنشطة الأفراد والهيئات الخاصة من خلال اعتماد تدابير فعالة للاستجابة للضرر الماضي ومنع وقوعه في المستقبل. 14 ومن الضروري أن يكون لدى الدول الأطر القانونية والمؤسسية الكافية...لتوفير سبل الانتصاف في حال حدوث انتهاكات في سياق الأنشطة والعمليات التجارية، 14 بما في ذلك الالتزام بتنظيم سلوك كياناتها العاملة في الخارج.

#### - ضعـف الاهتمـام بقضايـا حقـوق الإنســان في إطــار المعاهــدات الاقتصاديـة الدوليـة


كما ورد سابقاً، فإن الالتزامات الدولية التي تعهدت بها الحول في مجال الاستثمار والتجارة كثيراً ما تغرض الضغوطات على سياسات الحول ومجالها التنظيمي. وقد اكدت أوساط حقوق الإنسان على ضرورة أن تجتهد الحول لمعالجة هذا التوتر، وقد علّقت عدّة هيئات لحقوق الإنسان حول هذه المسألة. مثلًا، أقرّت لجنة الحقوق الإنسان حول هذه المسألة. مثلًا، أقرّت لجنة وإبرام اتفاقات تجارية والاجتماعية والثقافية بأن التفاوض وإبرام اتفاقات تجارية واستثمارية يمكن أن يحد من قدرة الدول على الامتثال بالتزاماتها بموجب العهد، وأوصت بأنه «ينبغي تفسير معاهدات التجارة والاستثمار القائمة حلياً أن يأخذ في الاعتبار التزامات الحول في مجال حقوق الإنسان، بما يتوافق مع المادة 103 من ميثاق للأمم المتحدة ومع الطابع المحدد للالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان.»

كما تناولت المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان هذه العلاقة، وينص المبحأ التوجيهي 9 على أنه «ينبغي للحول أن تحتفظ بحيّز للسياسات الداخلية كاف للوفاء بالتزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان عند متابعة الأهداف السياساتية المتصلة بالأعمال التجارية مع دول أو مؤسسات تجارية أخرى، مثلًا من خلال معاهدات أو عقود استثمارية.» ويوضح التعليق على هذا المبدأ ما يلي: «يمكن لشروط اتفاقات الاستثمار الدولي أن تمنع الدول من تنفيذ تعرضها لخطر التحكيم الدولي الملزم إذا فعلت ذلك. تعرضها لخطر التحكيم الدولي الملزم إذا فعلت ذلك. القدرة السياساتية والتنظيمية لحماية حقوق الإنسان الموجب شروط هذه الاتفاقات، مع توفير الحماية الضرورية للمستثمرين.»

بشكل عام، فإن الاتفاقات الاقتصادية لا تنظر بمسألة حقوق الإنسان أو تتعامل معها بخفّة، وعادة، تغيب الاستثناءات بموجب اتفاقات الاستثمار الدولي التي تسمح للـدول بالخـروج مـن التزاماتهـا لغـرض إعمـال حـق مـن حقـوق الإنسـان.

وتتَضمـن بعـض اتفاقـات الاسـتثمار الدولي التـي تـم إصلاحهـا مؤخـرًا لغـة تتعلـق بـ»الحـق فـي التنظيـم».<sup>109</sup> فعلـى الرغـم مـن أن اتفاقـات الاســتثمار الدولـي لا تحــد

بشكل مباشر من «حق» الدول في التنظيم، وهو سمة أساسية من سـمات سيادتها، إلا أنها تحـد من الخيارات السياسية المتاحة للحول بشأن كيفية ممارسة الحق في التنظيم، مـن خـلال اسـتبعاد بعـض التدابيـر التنظيمية أو الضغط عليها من خـلال مطالبة الدولة بدفع التعويضات للمستثمرين المتأثرين بهـذه الإجراءات. ومـن المتوقع أن للمستثمرين المتأثرين بهـذه الإجراءات. ومـن المتوقع أن خات الصلـة. لكـن أحـد العيـوب الرئيسية فـي إدراج لغـة «الحـق فـي التنظيم» بموجـب معاهـدات التجـارة والاسـتثمار هـو أنـه لا يغيـر القواعـد الموضوعيـة لهـذه والاسـتثمار هـو أنـه لا يغيـر القواعـد الموضوعيـة لهـذه الاتفاقيـات، وهـو عـادة لا يضيـف أي التزامـات أو حقـوق مانونيـة ولا يغطـي بوضـوح التزامـات حقـوق الإنسان، لـذا يبقـي بمثابـة أداة تفسـيريـة.



إن الاتفاقات الاقتصادية لا تنظر بمسألة حقوق الإنسان أو تتعامـل معهـا بخفّـة، وعـادة، تغيـب الاسـتثناءات بموجـب اتفاقـات الاسـتثمار الدولي التي تسـمح للـدول بالخـروج مـن التزاماتهـا لغـرض إعمـال حـق مـن حقـوق الإنسـان.

# استنتاجات

يستوجب بناء إطار المساءلة الفعال لمؤسسات الأعمال التجارية في سياق التنمية المستدامة قيام الدولة البجراءات وتدخلات على مستويات متعددة من مجالات السياسات العامة والتشريعات القانونية، وهو يتطلب ركيزتين، تنطوي الأولى على سياسات «عدم إلحاق الضرر»، حيث يُتوقع من الفاعلين من القطاع الخاص اتخاذ التدابير لمنع أي انتهاكات لحقوق الأطراف الثالثة طوال ممارساتهم، وتستتبع الركيزة الثانية إضافة القيمة والمساهمات النشطة باتجاه أهداف التنمية المستدامة الوطنية. ويجب أن يتضمن هذا الإطار اهتمامًا بمنظور حقوق الإنسان وكذلك القضايا الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وقضايا الحوكمة، وهي قضايا متداخلة ومتشابكة.

ان عملية الموازنة بيـن حقـوق وواجبـات قطـاع الأعمـال وإيجـاد حلـول لمسـاءلة القطـاع الخـاص تسـتلزم الاهتمـام بمجالات متعـددة من السياسـات والقوانين، بمـا في ذلك حقـوق الإنســان والاســتثمار والعمــل وحوكمــة الشــركات والتنظيـم البيئـي وغيرهـا مـن المجـالات المتخصصة. وبالتالـي، ينبغــي الاهتمـام باتســاق السياســات بيـن هــذه المجـالات المختلفـة مـن أجــل تعزيــز إطــار مســاءلة الشــركات فــي مجــال التنميــة بشــكل فعــال، وهــخا بــدوره يتطلــب التعــاون والتجانــس المؤسســي الفعــال علــى المســتويين الوطنــى والدولــى.

ومن المهم الاعتراف بأن الدول قد تخلت في كثير من الحـالات عـن آدوات سياسـاتية وتنظيميـة قيّمـة نتيجـة لالتزاماتها باتفاقات التجارة والاستثمار الدولي ونتيجة لترتبيات ومشورات مالية تلقَّتها من بنوك التنمية والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف. بالتالي يتطلب إنجاز التحدى المتعلَّق بالروابط الإيجابية بين الاستثمارات والتنميـة المسـتدامة إعـادة النظـر فـي الكثيـر مـن تلـك الالتزامـات واسـتعادة سـيطرة الـدول علـي سياسـاتها وأدواتها التنظيمية. كما يفترض أن تقوم الدولة يحور فاعل مـن اجـل تعزيـز الروابـط بيـن الاسـتثمارات المحليـة والأجنبيـة مـع الأهـداف والأولويـات التنمويـة للبلـد، وأن تساهم أيضًا في ضمـان تفاعـل دينامـي إيجابي بيـن المستثمرين الأجانب والمحليين، مع الحد من الانعكاسات السلبية المرتبطة يبعض الاستثمار الأجنبي المباشر. كما مـن المهـم ترسـيخ المنظومـة القانونيـة لحقـوق الإنسـان المتعلقة بالأعمال التجارية، بما في ذلك الأطر الوطنية لحقوق الإنسان بالإضافة إلى المعآيير والصكوك الدولية المتعلقـة بالأعمـال التجاريـة وحقـوق الإنسـان.

# الملاحق

# الملحق 1: قضايا أساسية تتعلق بتعزيز مساءلة الشركات تجاه التنمية المستدامة

إن قائمة القضايا التالية هي إرشادية، ويجب استخدامها وتكييفها وفقًا للسياقات الوطنية، ويمكن اعتمادها لتقييم ممارسات مؤسسات الأعمال وما إذا كانت الحول تتخذ خطوات نشطة لتيسير الروابط الإيجابية بين الأعمال التجارية/الاستثمارات والتنمية المستدامة. وتستند هذه القائمة على عدد من المبادرات والمبادئ التوجيهية التي قامت هذه الورقة بمراجعتها.

### الاعتبارات الاقتصادية

- الوفاء بالالتزامات والمساءلة الضريبية بما في ذلك منع التهرب الضريبي.
- المساهمة في القطاعـات الإنتاجيـة بمـا فـي ذلـك الزراعـة والإنتـاج الصناعـي والخدمـات وبنـاء القـدرات الإنتاجيـة وتنويعهـا وتطويرهـا.
- الإنتاجيـة والابتـكار، بمـا فـي ذلـك مـدى تمكيـن الشـركات الأجنبيـة وعلاقاتهـا مـع الشـركات المحليـة لنمـو الإنتاجيـة وتعزيـز القـدرة علـى الابتـكار مـن خـلال نقـل المعرفـة والتكنولوجيـا.
- المساهمة فـي تطويـر التكنولوجيـا ونقلهـا، وتطويـر البنيـة التحتيـة النظيفـة، والتحـولات الرقميـة...
- المساهمة في البحث والتطوير المحلي وتنمية المهارات المحلية بما في ذلك مـدى مساهمة الشـركات الأجنبيـة في عمليـة تطويـر رأس المـال البشـري والمهـارات، إمّـا مباشـرة مـن خـلال التدريـب الداخلي أو وبشـكل غير مباشـر مـن خلال نقـل المعرفة إلـى الشـركات المحليـة.
- التمكيـن الاقتصـادي، والتفاعـلات والتأثيـرات المحتملـة مـن الشـركات الأجنبيـة إلـى الشـركات المحليـة، سـواء أكان الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر يزاحـم الشـركات والمسـتثمرين المحلييـن أو يوسـع مجموعـة الفـرص المتاحـة لهـا. وهـذا يشـمل النظـر فـي اسـتعانة الشـركات الأجنبيـة بالمصـادر المحليـة، أو الروابـط الرأسـية للشـركات الأجنبيـة مـع المورديـن المحلييـن فـى الاقتصـادات المضيفـة.

- إيجاد فرص العمل وجودة الوظائف، وكيفية مساهمة الاستثمارات، بما في ذلك الاستثمار الأجنبي المباشر، في التوظيف وجودة الوظائف في البلدان المضيفة، بما في ذلك الأجور واستقرار الوظائف والسلامة في العمل، وعـدد الوظائف التي يتم تأمينها وما إذا كانت آمنة ومغطاة بمعايير العمـل اللائق.
- الآثار المترتبة على المجتمعات المحلية، وما إذا كانت الفئات ذات الدخل المنخفض والمناطق الأقل نموا تستفيد من أنشطة الشركات متعددة الجنسيات، وكيف تتأثر المجتمعات المحلية بالأنشطة من خلال المشاورات أو الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.

# الاعتبارات البيئية والإيكولوجية

- المساهمة في التحول البيئي (البصمـة الكربونيـة، والتقنيات البيئية)، بما في ذلك المساهمة في الحـد من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون من خلال الاسـتثمار في تكنولوجيـات توفيـر الطاقـة والطاقـة المتجـددة.
- إجراء تقييمـات الأثر البيئـي وإجـراءات التخفيـف فـي ضـوء النتائـج.
- الحفاظ على نظـام إدارة بيئـي يتوافـق مـع معاييـر الإدارة البيئية الدولية المعتـرف بهـا ومعاييـر ممارسـة الأعمـال الجيــدة.
- اعتمـاد المناهـج التـي تحتـرم الحفـاظ علـى المـوارد وحمايتهـا، والحـد مـن توليـد النفايـات، وإدارة التخلـص مـن النفايـات بـذكاء، واتخـاذ إجـراءات لحمايـة المـوائـل والأنـواع الطبيعيـة والتنـوع البيولوجـي، وتنفيـذ خطـط التكيّـف مـع تغيّـر المنـاخ.
- تطوير التحكم في تلوث المياه، وإدارة استخداماتها وحصصها، بما في ذلك التقليل من استخدام المياه.
- استخدام الطاقة المتجددة في المنتجات والخدمات أو تعزيز استخدام الطاقة المتجددة في أنشطتها.

## الأبعاد الاجتماعية

· إعمـال حقـوق العمـل، بمـا فـي ذلـك حريـة تكويـن الجمعيـات والاعتـراف الفعلـي بالحـق فـي المسـاومة الجماعيـة؛ القضاء على جميـع أشـكال العمـل القسـري أو الإجبـاري؛ والإلغـاء الفعـال لعمـل الأطفـال.

- الالتزام بمعايير منظمـة العمـل الدوليـة (أبعـد مـن القوانيـن المحليـة) بمـا فـي ذلـك، علـى الأقـل، تلـك المنصوص عليهـا في اتفاقيـة منظمـة العمـل الدوليـة بشــأن معاييـر العمـل الأساسـية وإعـلان الشـركات المتعـددة الجنسـيات والسياسـة الاجتماعيـة التـي تحـدد الحـد الأدنـى مـن المعاييـر العالميـة، أو معاييـر العمـل الأساسـية.
- توفيـر فـرص عمـل لائقـة بأجـور عادلـة علـى أسـاس الحـد الأدنـى الوطنـي للأجـور وتوفيـر مسـارات وظيفيـة بنّـاءة تشـمل الاسـتثمار فـي تنميـة مهـارات العمـال والعامـلات.
- توفير مكان عمل آمن وظروف صحة وسلامة ملائمة للعمـال والعامـلات، بمـا فـي ذلـك الاسـتثمار فـي خطـط التقاعـد للعامليـن والموظفيـن واسـتحقاقات الضمـان الاجتماعـي.
- الالتزام بعدم التمييز في مكان العمل وفي ممارسات التوظيف.
- الاهتمام بالقضايا المحددة المرتبطة بوصول المرأة إلى المرافق في مكان العمل، إلى جانب المشاركة النشطة في تعزيز تكافؤ الفرص للمشاركة في القـوى العاملـة ومناصـب صنـع القـرار.
- · تجنـب اسـتغلال حقـوق الحمايـة الفكريـة والمعـارف التقليديـة والثقافـة والمصنوعـات المحليـة.

# الاعتبارات المتعـددة الجوانـب الأخـرى بما في ذلك حوكمـة الشـركات وسـلوكها

- الامتثال العام للقانون المحلى.
- شفافية هياكل صنع القرار، بما في ذلك العقود مع القطاع العام، والتي قد تستلزم مدفوعات من قبل المستثمرين للحكومة والتي قد تكون في شكل ضرائب وإيجارات وعوائد، بالإضافة إلى العناية الواجبة في إطار سلاسل التوريد (-due dili). (gence in supply chains
- إعداد التقارير، إلى جانب التقارير المالية، التي تغطّي ممارسات الحوكمة الاجتماعية والبيئية.
- الإفصاح عن المعلومات الضرورية في عمل الاستثمار مثل تاريخ الشركة وممارسات المستثمر، والالتزام بالصدق والتعامل الواضح في الاستثمار.
- إجراء تقييمات المخاطر السابقة واللاحقة المنبثقة

- عن ممارسات الشـركة بمـا فـي ذلـك مخاطـر فـي مجـال حقـوق الإنسـان والمخاطـر البيئية والاقتصادية والاجتماعيـة وغيرهـا مـن المخاطـر علـى مسـتوى الشـركة أو البلـد أو الموقـع أو المُنتَـج.
- الالتـزام الفعـال بحقـوق المسـتهلك، بمـا فـي ذلـك التصـرف وفقًا لممارسـات الأعمـال التجارية والتسـويق والإعـلان العادلـة عنـد التعامـل مـع المسـتهلكين وضمـان سـلامة وجـودة السـلع والخدمـات التـي توفرهـا.
- الحوكمة الرشيدة للشركات، بما في ذلك التأكد من دراية الدول المضيفة بحالة الاستثمارات في بلدانها، بما في ذلك الوضع المالي، والأداء، والملكية المفيدة، وحوكمة الشركة، وسياسات الموارد البشرية.
  - · تعزيز دور المرأة في هياكل صنع القرار في الشركة.
- تحقيق العناية الواجبة بحقـوق الإنسـان كمـا تـم تطويرهـا في إطـار المبـادئ التوجيهية للأمـم المتحـدة بشــأن الأعمـال التجاريـة وحقـوق الإنســان، بمــا فــي ذلـك تحديـد ومنـع ومعالجـة الآثـار الســلبية علـى حقـوق الإنســان.
- الامتناع عن جميع الأعمال التي من شأنها الإضرار بالنظام العام أو الآداب العامـة أو المصلحـة العامـة.
- تجنب النفوذ السياسي وانعكاس السلطة الاقتصادية في المساحات السياسية، بما في ذلك الامتناع عن التأثير على تعيين الأشخاص في المناصب العامة أو تمويل الأحزاب السياسية.
- احتـرام القيـم الاجتماعيـة والثقافيـة والامتنـاع عـن التدخـل فـي الشـؤون السياسـية الداخليـة والعلاقـات الحكوميـة.

# الملحق 2: خصائص الاستثمار الأجنبي المباشـر بحسـب منظمـة التعـاون والتنميـة في الميـدان الاقتصـادي:

تصنّـف منظمـة التعـاون الاقتصـادي والتنميـة خصائـص الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر تحـت 3 مـن أصـل 5 نقاط فـي أجنـدة 2030، الازدهـار والنـاس والكوكـب، والتي تعني عادة الاسـتدامة الاقتصاديـة والاجتماعيـة والبيئيـة.

الكوكب		الناس		الازدهار	
كفاءة الطاقة	البصمة الكربونية للصناعات	الإنتاجية في الزراعة	الحد من الفقر	الإنتاجية	الابتكار والبحث والتنمية
البنية التحتية للمياه	الطاقة المتجددة	البنية التحتية الريفية	سلامة المياه	تضمين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	تحديث سلاسل القيمة العالمية
تلوّث المياه	معالجة النفايات (بما فيه المياه)	البحث والتنمية في التقنيات الزراعية	حماية حقوق العمل والإنسان	التنمية الصناعية	البنية التحتية
تلوّث المياه والهواء والتربة	حماية الغابات	التقنيات الصحية	المهارات المهنية والإدارية	جودة الوظائف (الرواتب والمستحقات)	البنية التحتية المستدامة للمواصلات
البحث والتنمية حول صحة المحيطات	التنوع البيولوجي (بما فيه المحيطات)	البنية التحتية الصحية	المساواة الجندرية	خلق الوظائف	الإسكان المستدام
		نطاق تغطية العناية الصحية	التنمية الإقليمية	تطوير القطاع المالي	الدمج في القوى العاملة
				الوصول إلى التمويل	إيرادات الضرائب

Source: OECD (2019), "FDI Qualities Indicators: Measuring the Sustainable Development Impacts of Invest-.ment," Paris, page 35

# الملحق 3: خصائص الاستثمار الأجنبي المباشر المقترحة من قبل منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، حسب تصنيفات الاستدامة والنتائج

التنائج	مجموعة العناصر
إنتاجية العمل نمو إنتاجية العمل، ابتكار المنتجات، ابتكار العمليات نفقات البحث والتطوير استخدام التقنيات الأجنبية	ا. الإنتاجية والابتكار
توسيع العمالة خلق فرص عمل لكل وحدة من الاستثمار الأجنبي المباشر مستويات الأجور الأمن الوظيفي (العمل المؤقت) سلامة العمال (الإصابات)	٦. التوظيف وجودة العمل
ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	٣. المهارات
المساواة بين الجنسين في العمل المديرات في المراكز العليا (تمكين النساء) ريادة الأعمال النسائية	٤. المساواة الجندرية
انبعاثات الكربون كفاءة الطاقة الطاقة المتجددة مقابل الوقود الأحفوري	ه. البصمة الكربونية


,Source: OECD (2019), "FDI Qualities Indicators: Measuring the Sustainable Development Impacts of Investment," Paris page 36

# الملحـق ٤: تعليقـات على إرشـادات البنـك الدولي بشـأن الأحـكام التعاقديـة بيـن القطاعيـن العـام والخـاص مـن قبـل شـركة فولـي هـوغ (2017).

- 1. (1) تفرض مخاطر غير متكافئة وغيرها من الالتزامات المالية المرهقة على الحكومات، مما يؤدي إلى خصخصة المكاسب وتأميم الخسائر.
- 2. (2) توصي بصياغة للوائح التنظيمية الحسنة وغير التمييزية المتعلقة بالمصلحة العامة (مثل معالجة تغير المناخ أو تحقيق أهـداف بيئية واجتماعية أخرى) تؤدي بموجبها إلى التزام الحكومة بتعويض المستثمر الخاص.
- 3. (3) تفشل في معالجة الشواغل الاجتماعية والبيئية وتلك المتعلقة بتغير المناخ وحقوق الإنسان الناشئة عن مشاريع البنية التحتية.
- 4. (4) تضيّع فرصة تسليط الضوء على إمكانات مساهمة البنية التحتية في التنمية المستدامة، مع ذكر الاعتبارات البيئية وحقوق الإنسان فقط فيما يتعلق بمخاطر الآثار السلبية.
- 5. (5) تستبعد إمكانية مشاركة الحكومـة فـي الشـراكات بيـن القطاعيـن العـام والخـاص كمسـاهـم أو شـريك فـي المشـروع، وبالتالـي حرمـان الحكومـات مـن الفوائـد الاحتماعــة المحتملـة لملكــة الأســمم.

Source: Foley Hoag LLP. (2017). Summary comments on the World Bank Group's 2017 Guidance on PPP Contractual Provisions. Retrieved from <a href="https://us.boell.org/2017/09/15/summary-comments-world-bank-groups-2017-guid-ance-ppp-contractual-provisions-0">https://us.boell.org/2017/09/15/summary-comments-world-bank-groups-2017-guid-ance-ppp-contractual-provisions-0</a>

## الملحق5: اتفاقيات الاستثمار الثنائية المبرمة من قبل الدول العربية



المصدر : الرسم البياني من اعداد معد الدليل .المعلومات من الاونكتاد (2017) http://investmentpolicyhub.unctad.org/IIA/liasByCountry#iiaInnerMenu يتضمن الرسم عدد الاتفاقيات المعقودة وليس عدد الاتفاقيات التي دخلت حيز النفاذ

### الملحـق6: الاسـتثمارات في المنطقـة العربيـة وقضايـا واجـب طرحهـا مـن منظـور التنميـة المسـتدامة

### الاستثمار الأجنبي المباشرفي البلدان العربية

الصورة الأخيرة لتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في ضوء جائحة COVID مختلفة كثيرًا عن السنوات الأخيرة الماضية. ينص تقرير الاستثمار العالمي الصادر عن الأونكتاد على أن تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر العالمية انخفضت بنسبة 35 في المائة في عام 2020 ، إلى أدنى مستوى لها منذ عام 2005 ، وأقل بنسبة 20 في المائة تقريبًا من انخفاض عام 2009 بعد الأزمة المالية العالمية. ومن المتوقع أن تنخفض تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى المنطقة العربية بنحو 45٪ أو ما يعادل 17.8 مليار دولار أمريكي ، مما يؤثر في الغالب على الصناعات الكهربائية وصناعات النقل.

خلال العـام 2018، شـهدنا انـزلاق فـي تدفقـات الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر حـول العالـم مدفوعًـا بعمليـات إعـادة توطين كبيرة للأرباح الأجنبية المتراكمة قامـت بهـا الشركات الأمريكية متعـددة الجنسيات نتيجة الإصلاحات الضريبية فـي الولايـات المتحـدة. 111 لكن تدفقـات الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر فـي البلـدان الناميـة نمـت بنسبة 2 فـي المائـة. وفقّا لتقرير الاسـتثمار العالمـي للأونكتاد لعـام 2019، ازدادت تدفقـات الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر إلـى شمال أفريقيـا بنسبة 7 فـي المائـة لتصل إلـى 14 مليـار دولار خلال تلك الفترة (انظـر الرسم البيانـي الداعم 3). وما زالت مصر، مثلًـا، أكبر متلـق للاسـتثمار الأجنبـي المباشـر فـي أفريقيـا فـي العـام 2018، بالرغـم من انخفـاض التدفقات الواردة بنسبة 8 أكبر متلـق للاسـتثمار الأجنبـي المباشـر فـي السـودان بنسـبة 7 فـي المائـة فـي مجـال التنقيـب عـن النفـط والغـاز والناراعة. 113

وقـد تميّـز المغـرب بقدرتـه علـى جـذب الاسـتثمارات فـي عـدّة قطاعات، بما فـي ذلك السيارات والطاقة المتجددة والبنيـة التحتيـة والتمويـل، حيـث ارتفـع الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر هنـاك إلـى 3.6 مليـار دولار.

بشـكل عـام، اجتذبـت الـدول العربيـة الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر فـي شـكل اسـتثمارات فـي أصـول جديـدة، عـوض عمليـات الاندمـاج والاسـتحواذ.114

يتضمن الاستثمار في مجالات أو أصول جديدة استثمارًا مؤسسيًا ينطوي على بناء كيان جديد في بلـد أجنبي، بينما يقـوم الاندمـاج والاسـتحواذ على شـراء شـركة موجـودة في بلـد أجنبي مـن خـلال الاقتناء الدولي. أن السـتثمارات الجديدة سـتنطوي عمومـاً على مسـاهمة فوريـة أكبـر فـي القـدرة الإنتاجيـة وخلـق فـرص العمـل، 11 وهـي تميـل إلى المسـاهمة فـي توسيع القـدرات الإنتاجيـة تمحلياً، وبهـذا المعنى، يمكن أن تكـون مهمـة مـن منظـور تنمـوي. ويشـير تقريـر لمنظمـة تكـون مهمـة مـن منظـور تنمـوي. ويشـير تقريـر لمنظمـة التعـاون الاقتصادي والتنميـة إلـى أن المؤشـرات حـول مشـاريع الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر تؤكـد علـى توفيرهـا لفـرص العمـل، ولكـن بشـكل غيـر متسـاو بيـن البلـدان، الأمـر الـذي يختلـف باختـلاف مسـتوى التنميـة والبنيـة والبنيـة الاقتصادـية.

مثلًا، تولَّد مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر في مجال التعدين أو التكنولوجيا الحيوية (كثيفة رأس المال) وظائف أقل لكل دولار مُستثمر، مقارنة بصناعة الملابس أو الرعاية الصحية (كثيفة العمالة). 117 وقد تأتي عمليات الاندماج والاستحواذ بفوائد مثل تحديث التكنولوجيا أو الوصول إلى الأسواق الدولية (أو الاستمرارية، في حالة الاستحواذ على كيانات متعثرة)، لكنها قد تتسبب أيضًا بآثار سلبية (مثلًا، على العمالة في حالة إعادة المكلة). 118

خلال الفترة 2012-2003، مثلت الاستثمارات في أصول جديدة في معظم دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENA) أكثر من 80٪ من إجمالي مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر، 19 مع بعض الاستثناءات. مثلاً، كان أكبر استثمار في المغرب خلال عام 2018 هو استحواذ شركة جنوب أفريقية على 53 في المائة المتبقية من شركة «سهام للتأمين»، وهي أكبر شركة تأمين في المغرب. 120 علاوة على ذلك، تركّز الاستثمار الأجنبي المباشر الجديد في البلدان العربية في قطاعي النفط والغاز، والعقارات، مما قد يعني انخفاض درجة مساهماته في التنمية المستدامة طويلة الأجل والتحولات الاقتصادية

المرغوبة،121 بالإضافة إلى أن الأرقام الاستثمارية الكبيرة في العقارات غالبًا ما تعكس تأثير مشروع أو مشروعين ضخميـن لا أكثـر.122

لعب الاستثمار الأجنبي المباشر دورًا محدودًا في تطوير البنية التحتية في البلـدان العربية، مقارنة مع مناطق أخرى من العالم. وتركزت استثمارات الفعلية في البنية التحتية في الاتصالات الخلوية والطاقة، إلى جانب عدد قليل من المحطـات في الموانئ، ولم تشـهد قطاعـات النقـل والميـاه سـوى حفنة مـن المشـاريع بمشـاركة أحنىـة.

وتلعب الاستثمارات من أوروبا (وخاصة فرنسا والمملكة المتحدة) والولايات المتحدة دورًا بـارزًا في المنطقة، كما تُعد الصين والهند واليابان مصادر استثمارات لبعض منتجي النفط. 124 وقد بدأت الاستثمارات الصينية بالنمو بشـكل عـام في عـدّة بلـدان عربيـة. أمّـا الاسـتثمارات العربيـة، خاصـة مـن دول الخليـج إلـى الـدول غيـر المنتجـة للنفـط، فلهـا أيضًـا دور هـام فـى المنطقـة.

مثلًا، كانت أكبر مصادر الاستثمار الأجنبي المباشر في مصر بين عامي 2003 و2015 من دول مجلس التعاون الخليجي، وخاصة الإمارات العربية المتحدة (27٪) وقطر (12٪). وأدمالًا، قدّمت دول مجلس التعاون الخليجي ما يقرب من 50٪ من إجمالي الاستثمار الأجنبي المباشر الجديد في مصر خلال هذه الفترة، والحول الأوروبية كانت مصدر أكثر من 25٪ من إجمالي نفقات رأس المال الجديدة. وبالمثل، يمثّل المستثمرون من دول مجلس التعاون الخليجي نسبة 50٪ من إجمالي الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الأردن.

تختلف الديناميـات بيـن البلـدان المنتجـة للنفـط والبلـدان غيـر النفطيـة فيمـا يتعلـق بتدفقـات الاسـتثمار، حيـث تجـذب الـدول العربيـة غيـر المنتجـة للنفـط مسـتثمرين مـن دول أقـرب كالـدول الأوروبيـة عـادة، بينمـا يتمكّن منتجـو النفـط مـن جـذب تدفقات رأس المـال مـن مناطـق أبعدـ،

وغالباً ما تكون البلدان المنتجة للنفط مستوردة ومصدرة لرأس المـال في آن، مثـل الإمـارات العربيـة المتحـدة التي تستثمر في المنطقة بشـكل نشـط.<sup>127</sup> وقد ازداد الاستثمار الأجنبي المباشر الصادر من بعـض دول الخليـج في العـام 2018،<sup>128</sup> ولعبـت شركات متعـددة الجنسيات من المملكة العربيـة السـعودية والإمـارات العربيـة المتحـدة دورًا مهمًـا في هـخا الاتجـاه. ووفقًـا للأونكتـاد، تضاعـف الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر مـن المملكـة العربيـة السـعودية ثـلاث مرات تقريبًا ليصـل إلى 21 مليار دولـار، خاصـة في أنشـطة التكنولوجيـا والتمويـل والبنيـة التحتيـة.<sup>129</sup>

تثير تدفقات الاستثمار الإقليمية النشطة بين الحول العربية تساؤلات حول إمكانية القيام باستثمارات استراتيجية إقليمية إلى الجماعي الإقليمية التي تساهم في الإقليمية التي تساهم في إنتاج الطاقة النظيفة، والاستثمارات في التقنيات النظيفة ذات الصلة بعمليات التصنيع، ومشاريع البنية النظيفة ذات الصلة بعمليات التصنيع، ومشاريع البنية النظيفة ذات الصلة بعمليات التصنيع، ومشاريع البنية

لكنْ، ينبغي أيضًا الانتباه، كما يشير الأونكتاد، إلى أن الشركات المتعددة الجنسيات من البلـدان المتقدمة تملـك جزءًا مهمًا من الاسـتثمارات التي تتدفق بيـن البلـدان الناميـة (الاسـتثمار الأجنبي المباشـر بيـن الجنـوب والجنـوب). 130 والواقـع أن العديـد مـن الشـركات المدرجـة في البلـدان الناميـة هـي شـركات تابعـة لشـركات أم مـن بلـدان متقدمـة.

### افتراضات حول الاستثمار الأجنبي المياشر

عادة ما يرتبط الخطاب العام حول الاستثمار الأجنبي المباشر بالتنويع الاقتصادي، وتعزيز المرونة الاقتصادية، ودعم نقل التكنولوجيا، وقيادة التحول الهيكلي عن طريق زيادة الإنتاجية، وتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وتعزيز تنمية المهارات، وغيرها من المزايا. (131 ومع ذلك، فقد أظهرت الدراسات أن النجاح في جـذب الاستثمار الأجنبي المباشر لا يضمن سـرعة واسـتدامة النمـو والتصنيع، الـذي ينطـوي علـى تحـول هيكلـي الـذي «لا يمكن تحقيقه إلا من خلال استثمار كبير ومستدام على مـدى عقـود فـى الأنشـطة والمنتجـات الجديـدة. (132 مـدى عقـود فـى الأنشـطة والمنتجـات الجديـدة.)

وقد أظهرت الدراسات كذلك أن الأثر الذي يتركه الاستثمار الأجنبي المباشر يعتمد على طبيعته والقطاع الدي يتركز فيه. مثلًا، أشار تقرير لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية إلى أن الاستثمارات الأجنبية في القطاع الأساسي، مثل النفط والغاز، تميل إلى التأثير السلبي على النمو ومحدودية التأثير الإيجابي على الاقتصاد المحلي - سواء من حيث التوظيف أو تطوير المهارات أو ضخ الأموال فيه - مقارنة بالاستثمارات في قطاع الموارد الموجهة للتصدير.

كمـا يعتمـد تأثيـر الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر علـى دور الـدول ومقاربتهـا لهـذا النـوع مـن الاسـتثمار. ويشـير أكيـوز إلى أن «مقاربة عدم التدخل laissez faire في الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر، أو غيـره مـن أشـكال رأس المـال، قــد تسـبب الضـرر أكثـر مـن المنفعـة. يقتضـي تضميـن سياسـة

الاســـتثمار الأجنبــي المباشــر فــي الاســتراتيجية الصناعيــة الشــاملة لضمــان إســهامها بشــكل إيجابــي فــي الديناميــة الاقتصاديــة.»<sup>134</sup>

وبالمثل، يُظهـر عمـل الأونكتـاد135 أن الآثـار الإنمائيـة الإيجابيـة للاسـتثمار الأجنبـي المباشـر لا تتحقـق دائمًـا بشكل تلقائي. ويوضح إطـار سياسـة الاسـتثمار فـي التنمية المستدامة للأونكتاد أن «تأثير الاستثمار الأجنبي المباشـر يمكـن أن يكـون سـلبيًا أيضًا...مثـلَّدُ، عندمــا يــؤديُّ إلى تدفقات الى الخارج من الموارد المالية في شكل أرباح أو رسوم مُعادة توطينها؛ كما يمكن لـه، فَى ظل ظـروف معينــة، أن يزاحــم الاســتثمار المحلــي والمشــاريع المحليـة؛136 وفـى بعـض الأحيـان قـد يـؤدّي إلـى تخفيـض العمالـة مـن خـلاّل إدخـال ممارسـات عمـل أكثـر كفـاءة أو مـن خـلال عمليـات إعـادة الهيكلـة،<sup>137</sup> أو قـد تكـون الوظائف التي تم إنشاؤها غير مستقرة بسبب طبيعة بعـض أنـواع الدسـتثمار؛ وقـد ينتـج زيـادة فـى الـواردات أكثر مـن الصـادرات (أو تحقـق مكاسـب صافيـة محـدودة من الصادرات)، في حالة عمليات الاستثمار التي تتطلب مدخلات وسيطة أو استثمارات تسعى للسوق مثلًا؛138 وقد لا يتم نشر التكنولوجيا، إلَّا بتكلفة عالية (مثلًا، من خلال رسوم الترخيص)، 139 وقد يتباطأ التطور التكنولوجي المحلى؛ قـد تكـون عمليـات نقـل المهـارات محـدودة بطبيعةُ الوظائف التي تم إنشاؤها؛ قد تكون المكاسب المالية محدودة بمخططات تجنب الضرائب المتاحة للمستثمرين الدوليين، بما في ذلك تسعير التحويل؛ وما إلى ذلك.»

وكما جاء في تقرير حديث لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، إن «رفع الفوائد الاجتماعية والاقتصادية والبيئية لحدّها الأقصى وتقليل المخاطر المحتملة المرتبطة بالاستثمار الأجنبي المباشر قد لا يكون مصدر قلق رئيسي للمستثمرين الباحثين عن الربح وقد لا يحظى باهتمام كافٍ من قبل صناع السياسات الساعين لجذب الاستثمارات. وبالرغم من قدرة الاستثمار الأجنبي المباشر على النهوض بالتنمية المستدامة، من حيث المبحأ، يجب الانتباه بعناية إلى حوافز القطاع الخاص المباسات كل من بلد الموطن والبلد المضيف بسبب ورها الحاسم في فسح المجال لهذه الإمكانات.»

ويبدو جليًا ضرورة أن تتجاوز مناقشة الاستثمار مـن منظـور التنميـة المسـتدامة كميـة تدفقـات الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر باتجـاه تفكيـك جـودة هـخا الاسـتثمار وقيمته المضافة، بمـا فـي ذلك مسـاهمته فـي العمليات والقـدرات الإنتاجيـة لتوليـد فـرص العمـل تتماشـي مـع

أهـداف الاسـتدامة وتسـاهم في التحـولات الاجتماعيـة والبيئيـة المطلوبـة. ومـن المهـم مراعـاة طبيعـة الاسـتثمارات، سـواء كانـت في مجـالات جديـدة (-green) أو عبارة عن عمليات اندماج واستحواذ، والقطاعات التـي تتركـز فيهـا. كمـا يجـب الانتبـاه إلـى الديناميـات بيـن الاسـتثمارات المحليـة والأجنبيـة عنـد مناقشـة مسـاهمات الاسـتثمارات فـي التنميـة المسـتدامة، بمـا فـي خلـك مـا إذا كانـت الاسـتثمارات الأجنبيـة تسـاعـد علـى تعبئـة السـتثمارات المحليـة أو تـؤدّى إلـى مزاحمتهـا.

### دور الاستثمارات ومؤسسات الاعمال المحلية

عند مناقشة دور القطاع الخاص، غالبًا ما يغيب التمييز بين الاستثمارات والمستثمرين المحليين والأجانب ، ويغلب الميل في البلدان النامية إلى التفكير في الاستثمارات الأجنبية المباشرة (FDI) عند مناقشة دور الاستثمارات الأجنبية المباشرة (FDI) عند مناقشة مع أن الاستثمارات التي يمكن أن تسهم في تحقيق أهداف التحول، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة، تشمل الاستثمارات المحلية والأجنبية، على حد سواء. فعند مناقشة أهداف الأعمال التجارية والتنمية، لا يقل دور المستثمرين المحليين عن دور المستثمرين الدوليين أهمية، وعادة ما تكون الشركات المحلية أصغر من تلك الأجنبية القادرة على القيام بمشاريع عبر الحدود.

من المهم إيلاء اهتمام أكبر بالبيئة المواتية والتمكينية لازدهـار المستثمرين والشـركات المحلية، حيث تلعـب عوامـل متعـددة دورًا في تكوين روابـط أوثق وأكثر استقرارًا بين الشـركات والمستثمرين المحليين والأسـواق المحلية. وهذا يشمل التوجّه للمصادر المحلية والتوظيف المحلي، مقارنة بالشـركات المتعـددة الجنسيات التي قـد تجلب موظفيها من الخارج، والحفاظ على الأرباح للتداول في الدقتصاد الوطني مقارنة بسحبها إلى الشـركات الأم

يتكـون القطـاع الخـاص المحلـي<sup>141</sup> فـي البلـدان العربيـة كغيرهـا مـن البلـدان الناميـة مـن المشـاريع الصغيـرة والمتوسطة بشكل رئيسي، وهـي تُعرِّف عادة بالشركات غير التابعـة (non-subsidiary) والمستقلة عن الشركات الأخـرى وتوظـف أقـل مـن عـدد معيـن مـن الموظفيـن.<sup>142</sup> لكـن يوجـد عـدد كبيـر مـن الشـركات المحليـة المرتبطـة بعقـود التوريـد مـع شـركات متعددة الجنسيات، الأمر الذي

يتحوّل أكثر فأكثر إلى هـدف لأعمـال الشـركات الصغيـرة والمتوسـطة. 143 (لمعلومـات اوفـى، يمكن مراجعـة الفصـل الثالـث مـن هـذا التقريـر مـن اعـداد زينـة عبلـة)

يختلف تعريف المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم حسب الأطر القانونية الراعية لها، ويرتبط غالباً بحجم نشاط السوق. وفق تقرير لمؤسسة التمويل الدولية، 144 فإن المغرب ولبنان مثلاً يعتبران أن المشاريع المتناهية الصغر هي التي تضم أقل من 10 موظفين، بينما يشير التعريف في مصر إلى الكيانات التي تضم أقل من 5 موظفين.

تشكل الشركات الصغيرة والمتوسطة أكثر من 99٪ من مجمل الشركات الخاصة غير الزراعية في مصر، وتمثل ما يقارب ثلاثة أرباع فرص العمل الجديدة. 145 وفي الكويت، يشكل قطاع الشركات الصغيرة والمتوسطة حوالي يشكل قطاع العاملة الخاصة، وفي لبنان يمثل أكثر من القوى العاملة الخاصة، وفي لبنان يمثل أكثر من 95٪ من إجمالي الشركات ويساهم بنحو 90٪ من الوظائف.

على الرغم من ذلك، يبرز وجود الشركات الكبرى في الحول العربية، سواء من خلال الشركات التابعة (-sub-sub-) أو الموردين، وغالبًا ما يتركز نشاطها في قطاعات معينة، مثل قطاعي النفط والمالية وكذلك قطاعات معينة، مثل قطاعي النفط والمالية وكذلك البناء والعقارات، كما هو الحال في المنطقة العربية. 44 ومن المهم في هذا النقاش أن تتم معالجة الديناميات بين الشركات الصغيرة والمتوسطة، من جهة، والشركات الكبيرة، من جهة أخرى، لأن تحرير سياسات الاستثمار والأطر التنظيمية لن يُنتج بالضرورة البيئة الأكثر فعالية لدعم وتعزيز دور المؤسسات الخاصة المحلية. على سياسة اجتذاب المستثمرين الأجانب أن تتضمّن الأدوات اللازمة التعزيز الروابط بين المستثمرين أو مؤسسات الأعمال الأجنبية والمحلية. وبغياب هذه الدينامية في السياسات، سيكون من السهل مزاحمة المشاريع في السياسات، سيكون من السهل مزاحمة المشاريع التجارية المحلية المحلية.

- أنظـر، مدونـة البنـك الدولـي للبنيـة التحتيـة والشـراكات بين القطاعين العام والخاص: /https://blogs.worldbank.org ppps/public-private-partnerships-and-2030-agenda-sustainable-development؛ تقرير البنك الدولي حـول الشـراكات بيـن القطاعين العام والخاص لتأمين البنية التحتية https://bpp. :2018 .worldbank.org/en/key-findings
- مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة (باللغة الانكليزية) -World Business Council for Sustainable Develop ment (WBCSD): https://s3.amazonaws.com/sustainabledevelopment.report/2019/2019\_sustainable\_development\_
- موجز سياسات الأمم المتحدة (2020) ، «تأثير كوفيد 19-3 على المنطقة العربية"، ص. 3، متوفر باللغة الإنكليزية، -https://un sdg.un.org/sites/default/files/2020-07/sg\_policy\_brief\_ covid-19\_and\_arab\_states\_english\_version\_july\_2020.pdf
  - المصدر السابق، ص. 6 5
  - المصدر السابق، ص. 3 و4
- المصدر السابق، ص. 2، بناء على صندوق النقد الدولي، 6 تحديث التوقعات الاقتصادية الإقليمية، متوفر باللغة الانكليزية على ، -https://www.imf.org/en/Publications/REO/MECA/Is sues/2020/10/14/regional-economic-outlook-menap-cca and ESCWA estimates
- موجز سياسات الأمم المتحدة (2020) ، «تأثير كوفيد 19-7 على المنطقة العربية"، ص. 2
- المصدر السابق، ص. 2، بناء على منظمة العمل الدولية 8 ILO Monitor: COVID-19 and the World of Work, fourth edi-.tion, 27 May 2020
- مذكرة معلومات أساسية لمنظمـة التعـاون والتنميـة فـي الميـدان الاقتصـادي (ديسـمبر 2018) ، «الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر في الاقتصادات الهشـة والمتأثرة بالصراع في الشـرقُ الأوسـط وشمال أفريقيا: الاتحاهات والسياسات»، باللغة الانكليزية، OECD Background Note (December 2018), "FDI in fragile and conflict affected economies in the Middle East and North Africa: "trends and policies
  - المصدر السابق. 10
  - المصدر 4، ص. 8 و9 11
- المصدر السابق، منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، ص. 12
  - .8-9
- المصدر السابق، منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ـ ص. 13
  - .34
- الأونكتاد: ارتفع تركيز الأسواق بشكل ملحوظ على مـدى 14 العقدين الماضيين، لا سيما بين أكبر 100 شركة، بينما ارتفعت القيمة السوقية لأكبر 100 شركة إلى 7000 مرة من أدنى 2000 شركة في عام 2015، ولم ينعكس ذلك في التوظيف. بين عامي 1995 و2015 ، زادت أكبر 100 شركة رأس مالهاّ السوقى أربعة أضعاّف، لكن حصتها من العمالة لم تتضاعف.
- Stephanie Blackenburg and Richard Kozul-Wright, "The Rentiers Are Here", Sep 25, 2017, available online at https://www.project-syndicate.org/commentary/ rise-of-global-rentier-capitalism-by-stephanie-blankenburg-2-and-richard-kozul-wright-2017-09?barrier=ac-

- cesspaylog; UNCTAD Policy Brief No.66 (May 2018), "Corporate Rent=Seeking, Market Power and Equality: Time "?for a Multilateral Trust Buster
- تم اعتماد مسودات الفصول المتاحة على //:https Rethinking Society for the 21st Cen- لتقارير www.ipsp.org tury المنشــورة مــن قــل Cambridge University Press.
- Mike Konczal (August 2018), "The shareholder revolution devours its children", available at: https:// www.thenation.com/article/archive/the-shareholder-revolution-devours-its-children/ (last accessed on .(17/12/2018
- أنظر المرجع 16، اللجنة الدولية للتقدم الاجتماعي، 18 السادس. الفصل
  - أنظر المرجع 15، الأونكتاد. 19
- الاتحاد الدولى للنقابات، المؤشر العالمي للحقـوق 20 والحريات النقابيـة لسـنة 2018، متوفـر علـي -https://www.ituc .csi.org/ituc-global-rights-index-2018-20299
- Federico J. Diez and Daniel Laigh, "Chart of the 21 Week: The Rise of Corporate Giants," IMF Blog, June 6, 2018, available at https://blogs.imf.org/2018/06/06/ ./chart-of-the-week-the-rise-of-corporate-giants
- تقرير التنميـة البشـرية 2019، ص. 88، متوفـر علـي https://www.undp.org/content/dam/saudi\_arabia/ .docs/Publications/hdr\_2019\_arabic-compressed.pdf حسب التقرير، "وجدت معظم الأدبيات أن التفاوتات في البلـدان ذات التنميـة البشـرية المرتفعـة تـؤدي إلـي انخفـاض الْمشـاركة السياسية، وتحديـداً تواتـر النقـاش السياسـي والمشـاركة فـي الانتخابات بيـن جميـع المواطنيـن، باسـتثناء الْأثريـاء."
- Andrew Edgecliffe-Johnson and Attracta Mooney (Dec 2019), "The year capitalism went cuddly", Times
- الأمم المتحدة (2009)، تقرير لجنة الخبراء التابعة لرئيس 24 الجمعية العامة المعنية بإصلاح النظام النقدى والمالى الدولى، برئاسـة جوزيـف سـتيغليتز.
- على سبيل المثال، أشار زينغالس وراجان في عام 25 2000 إلى أنه «نظرًا للطبيعة المتغيرة للمؤسسة، يجب أن يتحول تركيز حوكمـة الشـركات مـن التخفيـف مـن مشـاكل الصلاحيـات بيـن المديرين والمساهمين إلى آليات دراسة تمنح الشركة القدرة على تقديم الحوافز للرأسمال البشرى.» وفي عام 1993، كتب ميلون عـن أزمـة واتجاهـات جديـدة فـي قانـون ّالشـركات. أنظـر:
- Raghuram Rajan and Luigi Zingales (2000), "The Governance of the New Enterprise", National Bureau of Economic Research working paper 7958, available at: https://www.nber.org/papers/w7958, David K. Millon, "New Directions in Corporate Law Communitarians, Contractarians, And The Crisis In Corporate Law", 50 Wash. & Lee L. Rev. 1373 (1993), available at: http://scholarly-.commons.law.wlu.edu/wlulr/vol50/iss4/2
- Martin Lipton (2018), "The Purpose of the Corporation", available at Harvard Corporate Governance Blog https://corpgov.law.harvard.edu/2018/04/11/the-pur-

.(pose-of-the-corporation/ (last accessed on 3/1/2019 Stephen Tully (Oct 2005). International doc-27 uments on Corporate Responsibility. ElgarOnline. Material available online at: https://www.elgaronline com/view/9781843768197.00012.xml (last accessed .(13/12/2018

> المصدر السابق. 28

تم إنشاء مركز الأمم المتحدة للشركات العابرة الجنسيات 29 بموجب قرارات المجلس الاقتصادي الاجتماعي 1908 (1974) و193 (1974). أنظر أيضًا:

Karl P. Sauvant (2015), "The Negotiations of the United Nations Code of Conduct on Transnational Corporations; Experience and Lessons Learned", The Journal of World Investment and Trade, See: footnote 10, Available online at: http:// ccsi.columbia.edu/files/2015/03/KPS-UN-Code-proof-2-.Journal-of-World-Investment-and-Trade-March-2015.pdf 30

المصدر السابق، Sauvant (2015).

وتشمل المبادرات الأخرى التي لم يتم تناولها هنا: المدونة 31 الدولية لتسويق بدائل حليب الأم التي توقشت في منظمة الصّحة العالمية (1981)، ومدونة قواعد السلوك بشأن نقل التكنولوجيا التي نوقشت في الأونكتاد.

http://www.oecd.org/daf/inv/investment-policy/ oecddeclarationoninternationalinvestmentandmultinatio-.nalenterprises.htm

المبادئ التوجيهيـة لمنظمـة التعـاون والتنميـة هـي مجموعـة مـن التوصيات التي قدمتها الحكومات لقطاع الأعمال، وقد تم اعتمادها لأول مـرة فـي عـام 1976 وتـم تحديثهـا خمـس مـرات، وآخرهـا فـي عام 2011، وهي تشكل جزءًا من إعلان منظمة التعاون الاقتصادي والتنميـة بشـأن الاسـتثمار الدولـي والشـركات المتعـددة الجنسـيات. لمزيد من التفاصيل:

David Gaukrodger, "Business Responsibilities and Invest-.(ment Treaties," OECD consultation paper (January 2020

أنظـر، A/RES/35/63 (كانــون الأـول/ديســمبر 1980)، علــي 33 https://undocs.org/ar/A/RES/35/63؛ ووثيقـة الأمـم المتحـدة UN Doc TD/RBP/ CONF/10/Rev.2، على , https://unctad.org/ .en/Pages/Home.aspx

Martin Khor (October 2003), Making Big Corpora-34 .tions Accountable, TWN Briefing Paper 12

إلى جانب الأدوات المذكورة هنا، تجدر الإشارة إلى التجربة المتعلقة بمسودة القواعد المتعلقة بمسؤوليات الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان (E/CN.4/Sub.2/2003/12 (2003))، والتي كانت موضع نقاش في إطار اللجنة الفرعية للأمم المتحدة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان بين عامي 2001 و2003، وتناولت التزامـات ومسـؤوليات الشـركات في مجالٌ حقوق الإنسان. وقد صُممت القواعد لتكون التزامات مباشرةً على الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال التقّيد بها. لكن الدول لم تعتمدها. أنظر:

Karl-Heinz Moder (2005). "Norms on the Responsibilities of Transnational Corporations and other Business Enterprises with regard to Human Rights". Background paper to the FES side event at the 60th session of the UN-Commission on

Human Rights on 25 March 2005, Palais des Nations, Geneva, Available online at: http://www.fes-globalization.org/geneva/ documents/UN Norms/25March04 UN-Norms Background. .(pdf (last accessed on 13/12/2018

إلى جانب المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، يطرح الميثاق العالمي الذي أطلقه الأمين العام للأمم المتحدة نفسه ك»دعوة للشركات لمواءَّمة الاستراتيجيات والعمليات مع المبادئ العالمية بشأن حقوق الإنسان والعمل والبيئة ومكافحة الفساد، واتخاذ الإجراءات التي تعلى مِّن شأن الأهـداف المجتمعيـة.» أنظـر: //:https .www.unglobalcompact.org/what-is-gc/our-work/all

قـرار مجلـس حقـوق الإنسـان 22/26، (حزيران/يونيـو 2014)، https://www.ohchr.org/AR/HRBodies/HRC/RegularSes-.sions/Session26/Pages/26RegularSession.aspx

.OECD consultation paper, op. cit., p. 77

أنظر: قرار مجلس حقوق الإنسان 26/9 حول إعداد «صك 39 دولي ملزم قانوناً بشأن الشركات عبر الوطنيـة وغيرهـا مـن مؤسسـات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان» (تموز/يوليو 2014)، متوفر على https://ap.ohchr.org/documents/dpage\_e.aspx?si=A/HRC/ RES/26/9؛ وعمل «الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعنى بالشركات عبر الوطنية وغيرها من مُؤسسات الأعمال التجارية فيما يتعلق بحقوق الإنسان»، متوفر على /https://www.ohchr.org .AR/HRBodies/HRC/WGTransCorp/Pages/IGWGOnTNC.aspx تم التفاوض عليه واعتماده من قبل حكومات بلدان الموطن 40 والبلدان المضيفة للشركات متعددة الجنسيات وكذلك الهيئات التمثيلية العالميـة لأربـاب العمـل والعمـال. تـم تحديثـه فـي آذار/مـارس 2017 ليعكس الأهداف المتعلقة بالعمل اللائق لأهداف التنمية المستدامة التي تغطى التوظيف والتدريب وظروف العمل والحياة والعلاقات الصنَّاعيـة. (منظمـة العمـل الدوليـة 2017).

Stephen Tully (Oct 2005). International documents on Corporate Responsibility. ElgarOnline. Material available online at: https://www.elgaronline.com/ .(view/9781843768197.00012.xml (last accessed 13/12/2018 Katarina Weilert (2010). "Taming the Untamable? 42 Transnational Corporations in United Nations Law and Practice". Max Planck Yearbook of United Nations Law. Available online at: http://www.mpil.de/files/pdf3/mpunyb\_11\_wei-(lert 14.pdf (last accessed on 15/12/2018)

Sauvant, Karl and Mann, Howard (2017), آنظر مثلًا، 43 "Towards an Indicative List of FDI sustainability Characteris-.tics", E15 Initiative, ICTSD and World Economic Forum

المصدر السابق. 44

أنظر مثلًا، اتفاقيات الاستثمار الثنائيـة بيـن نيجيريـا والمغـرب، 45 ونمـوذج اتفاقيـات الاسـتثمار الثنائيـة فـي المجتمـع التنمـوي الجنـوب إفريقي، ومسـودة قانـون الاسـتثمار لعمـوم أفريقيـا، وغيرهـا.

يعرض مان وسوفانت أمثلة عن مجلس الاستثمار التايلاندي وسياسـة الاسـتثمار الأجنبـي الأسـترالي وقانـون تشـجيع الاسـتثمار فـي ناميبيـا لعـام 2016 التـي تشـير، علـي سـبيل المثـال، إلـي تعزيـز القـدرة التنافسية الوطنية من خلال تشجيع البحث والتطوير والابتكار وخلق القيمـة فـي القطاعـات الزراعيـة والصناعيـة والخدماتيـة، والمؤسسـات الصغيرة والمتوسطة، والمنافسـة العادلـة، والنمـو الشـامل، والتنظيـم الشفاف والإشراف على المستثمرين، وكذلك ضمان مكاسب عادلة

للناس وتعزيز الروابط المحلية وخلق فرص العمل.

OECD (2019), "FDI Qualities Indicators: Measuring 47 the Sustainable Development Impacts of Investment," Par-.is, page 30

Sauvant, Karl and Mann, Howard (2017), "Towards an Indicative List of FDI sustainability Characteristics", E15
.Initiative, ICTSD and World Economic Forum

49 المصدر السابق، ص. 2.

50 المصدر السابق، الملخص التنفيذي، ص. ١٧.

51 المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، https://www.ohchr.org/Documents/Publications/Guiding-PrinciplesBusinessHR\_AR.pdf.

Martin Khor (October 2003), Making Big Corporations Accountable. TWN Briefing Paper 12

tions Accountable, TWN Briefing Paper 12.

Investment Policy Framework for Sus- 53.

UNCTAD Investment Policy Framework for Sus-

.tainable Development, page 47

Presentation by Motoko Aizawa, Coordinator, The 54
Observatory for Sustainable Infrastructure, IISD webinar available at: https://iisd.org/event/webinar-public-private-partnership-ppp-contracts-understanding-new-ap.proaches-contractual

Martin Brauch (2017), "Contracts for Sustainable 55 Infrastructure", International Institute for Sustainable Development, page 5, referencing a study by Bielenberg, A., Kerlin, M., Oppenheim, J., and Roberts, M. (2016). Financing change to mobile private sector financing for sustainable infrastructure. McKinsey Center for Business and Environment. Retrieved from http://www.mckinsey.com/~/media/mckinsey/industries/capital%20projects%20and%20infrastructure/our%20insights/ the%20next%20generation%20 of%20infrastructure/financing\_change\_how\_to\_mobilize\_private-sector\_ financing\_for\_sustainable-\_infrastructure.

المصدر السابق.

56

See for example: Department of finance, UK, Procurement Guidance Note PGN 03/18, Human Rights in Public Procurement, (December 2018), available at: https://www.finance-ni.gov.uk/sites/default/files/publications/dfp/PGN-03-18-Human-Rights-in-Public-Procurement.

Public Procurement and Human Rights: A" 58
Survey of Twenty Jurisdictions" (2016) available at:
https://mk0globalnapshvllfq4.kinstacdn.com/wp-content/uploads/2018/08/public-procurement-and-human-rights-a-survey-of-twenty-jurisdictions.pdf
IISD, referencing Colverson, S., & Perera, O. (2011). 59
Sustainable development: Is there a role for public private partnerships? A summary of an IISD preliminary investigation. Geneva: International Institute for Sustainable Development (IISD). Retrieved from http://www.iisd.org/library/sustainable-development-there-role-public-private-part-

.nerships-summary-jisd-preliminary

IISD, page 6, referencing Colverson, S., & Perera, 60 .(0. (2011

See for example, "Failure to fly: Challenges 61 and lessons learned from public-private partnerships in Tunisia", Tunisian Observatory of the Economy and Eurodad, page 24, available at https://eurodad.org/files/pdf/1547113-failure-to-fly-challenges-and-lessons-learned-from-public-private-partnerships-in-tunisia. .pdf

62 المصدر السابق.

IISD, referencing Foley Hoag LLP. (2017). Summary comments on the World Bank Group's 2017 Guidance on PPP Contractual Provisions. Retrieved from https://us.boell.org/2017/09/15/summary-comments-world-bank-groups-2017-guidance-ppp-contractual.provisions-0

Business Responsibilities and Investment" 64 Treaties", by David Gaukrodger, Consultation paper by the OECD Secretariat (January 2020), referencing OECD, .(Annual report on Responsible Business Conduct (2018)

.(Ibid, page 45, referencing Ruggie (2013 65

UNCTAD Investment Policy Framework for sus-.tainable development, page 47

67 أنظر تقرير الممثل الخاص للأمين العام المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال التجارية، جـون روغي (A/HRC/17/31/Add.2). أيار/مايو 2011: هذا وينص قانون الشركات في كل مكان على خمس ميزات رئيسية تعتبر السـمة القانونية الأساسية للشـركة، بمـا في ذلـك: الشخصية القانونية المنفصلة والمسـؤولية المحـدودة والأسـهم القابلة للتحويل والإدارة المفوضة في إطـار هيـكل مجلـس الإدارة وملكيـة المسـتثمرين؛ أنظـر أيضًـا:

R. Kraakman, J. Armour, P. Davies, L. Enriques, H. Hansmann, G. Hertig, K. Hopt, H. Kanda, M. Pargendler, W.- G. Ringe, and E. Rock (2017), The Anatomy of Corporate Law: A Comparative and Functional Approach, Oxford .University Press

Tomasic Roman, eds. (2016), Routledge Hand-68 book of Corporate Law, Introduction: Corporate Law in Transition, page 1, Routledge. Farrar, John H. (2003) "Corporate Governance and the Judges," Bond Law Review: Vol. 15: Iss. 1, Article 5

في السياق الأمريكي مثلًا، فإن «المصدر الأساسي لقواعد حوكمة الشركات هو القواعد القانونية التي وضعها معهد القانون الأمريكي المرموق (ALI) في" مبادئ حوكمة الشركات». تأسس المعهد في عام 1923 للترويح لتعريف وتبسيط القانون الأمريكي المشترك الذي يعتمد على السوابق القضائية، ولتيسير تكييف القانون مع الاحتياجات الاجتماعية المتغيرة، من خلال صياغة واعتماد ونشر صيّغه الجديدة، والمدونات النموذجية، والمقترحات الأخرى لإصلاح القانون. المصدر:

Jonathan Macey (2008), "Corporate Law and Corporate

Governance", Chapter 2 in Macey, Corporate Governance: Promises Kept, Promises Broken, page 33, Princeton University Press.

69 أنظر مثلًا قانون لجنة كادبوري لعام 1992 في المملكة المتحدة.

70 مجلس حقوق الإنسان، A/HRC/17/31/Add.2، الملخص العام.

71 المصدر السابق، الفقرة 47.

72 المصدر السابق، الفقرة 107.

73 كتاب دراسي مقارن حـول قانـون الشـركات يغطـي سـت سـلطات قضائية بمـا فـي ذلـك الولايـات المتحـدة والمملكـة المتحـدة وفرنســا وألمانيـا وإيطاليـا واليابـان.

R. Kraakman, J. Armour, P. Davies, L. Enriques, 74
H. Hansmann, G. Hertig, K. Hopt, H. Kanda, M. Pargendler,
W.- G. Ringe, and E. Rock (2017), The Anatomy of Corporate
Law: A Comparative and Functional Approach, Preface section, Oxford University Press

75 يمكن أيضًا الإشارة إلى إصلاحات قانون الشركات في المملكة المتحدة الذي كرّس الجوانب الأساسية للقانون المعمول به فيما يتعلق بواجبات المدير (انظر الجزء 172 من قانون الشركات في المملكة المتحدة لعام 2006).

India's corporate Act 2013, available at: http:// 76 www.mca.gov.in/MinistryV2/tca.html. See also: Uttam-kumar Hathi (2014), "Indian Companies Act 2013 -Highlights and Review", available at: https://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract\_id=2442727 (last accessed .(19/12/2018

77 وهـو شـرط إلزامـي للشـركات التـي تبلـغ قيمتهـا الصافيـة 5 مليـار روبيـة أو أكثـر، أو ذات صافـي أربـاح قــدره 50 مليــون روبيــة أو أكثـر خـلال أي ســنة ماليــة.

Ekta Bahl (2014), "An overview of CSR Rules under 78 Companies Act, 2013", available online at: https://www.business-standard.com/article/companies/an-overview-of-csr-rules-under-companies-act-2013-114031000385\_1. html

For example: French Corporate Duty of Vigilance 79
Law. See: Sandra Cossart, Jérôme Chaplier and Tiphaine
Beau De Lomenie, "The French Law on Duty of Care: A Historic Step Towards Making Globalization Work for All", European Coalition for Corporate Justice, available at https://www.cambridge.org/core/services/aop-cambridge-core/content/view/7C85F4E2B2F7DD1E1397FC8EFCFE9BDD/S2057019817000141a.pdf/french\_law\_on\_duty\_of\_care\_a\_historic\_step\_towards\_making\_globalization\_.work for all.pdf

The Swiss Popular Initiative on Responsible Business. For more information: Nicolas Bueno, "The Swiss Popular Initiative on Responsible Business; From Responsibility to Liability", University of Lausanne, available at https://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract\_id=3125672. Update on this process available on: https://www.busi-

ness-humanrights.org/en/switzerland-ngo-coalition-launch-.es-responsible-business-initiative

Carlos Correa and Jorge Vinuales (2016), "Intellectual 81 Property Rights as Protected Investments: How Open are the Gates?", J Int Economic Law (2016) 19 (1): 91-120, available at: https://academic.oup.com/jiel/article/19/1/91/2357950/...Intellectual-Property-Rights-as-Protected

Challenges of Investment Treaties on Policy Areas" 82 of Concern to Developing Countries", a G-24 Working Paper, March 2019, by Kinda Mohamadieh, available at: https://www.g24.org/wp-content/uploads/2019/03/Challenges\_for\_de-.veloping\_countries\_in\_IIAs.pdf

Joachim Pohl, "Societal Benefits and Costs of International Investment Agreements", OECD (2018), available at: https://www.oecd-ilibrary.org/docserver/e5f85c3d-en.pdf?expires=1587907609&id=id&accname=guest&check-sum=FF4EB01D644F9E4EAA1C71804E7109F9

تقرير التجارة والتنمية الصادر عن الأونكتاد (2014)، متوفر على 84 .https://unctad.org/en/PublicationsLibrary/tdr2014\_ar.pdf الوضع في جنوب أفريقيا: بدأت جنوب أفريقيا في إيقاف معاهدات الاستثمار الثنائية بعد مراجعة مجلس الوزراء التي أجريت عام 2009، لكنهـا لا تـزال أكبـر متلـق للاســتثمار الأجنبـي المباشــر فــي القــارة ـ الأفريقية، وقد صنفها الأونكتاد كأكبر متلق لتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر بين البلـدان الأفريقية في عـام 2013. الوضع في بوليفيـا: في عام 2006، بـدأت بوليفيا بالانســُحاب بشــكل منتظـم مــن كل معاهــدة استثمار ثنائية وصلت إلى تاريخ انتهائها، وفي أيار/مايو 2013، شطبت بوليفيا جميع معاهدات الاستثمار الثنائية المتبقية. وفي الوقت نفسه، زادت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشـر إلـي بوليفيـاً بشـكل مطـرد، ووصلت إلى ذروة غير مسبوقة بلَّغت 1.75 مليار دولار أمريكي في عام 2013. الوضع في البرازيل: تفاوضت البرازيل بشأن 14 معاهـدة استثمار ثنائية، لكن لم تتم الموافقة على هذه الاتفاقات والمصادقة عليها من قبل مجلس الشيوخ بسبب اختلال التوازن بين الاتفاقات وتأثيرها على حق الدولة في التنظيم، لكن البرازيل بقيت واحدة من أكثر الدول تلقيًّا للاستثمار الأجنبي المباشر، وتم تصنيفها في المرتبة الخامسة من حيث عـدد المستفيدين منـه فـي العالـم فـي عـام 2013. المصـدر: الأونكتـاد.

Lauge Poulsen, "The Importance of BITs for Foreign Direct Investment and Political Risk Insurance: Revisiting the Evidence." In Yearbook on International Investment Law & Policy 2009/2010. New York: Oxford University Press; Jason Yackee, "Do Bilateral Investment Treaties Promote Foreign Direct Investment: Some Hints from Alternative Evidence." Virginia .(Journal of International Law, 51:397 (2010-2011)

Kusi Hornberger, How Much Does Investment Climate Matter? Joseph Battat, and Peter Kusek (2011) "Attracting FDI; How Much Does Investment Climate Matter?", published as World Bank Group- View Point: Public Policy for the Private Sector, available at

http://siteresources.worldbank.org/FINANCIALSECTOR/Resources/327-Attracting-FDI.pdf; also, Trade and Development

Report 2014, p. 159, available at: <a href="http://unctad.org/en/pag-.es/PublicationWebflyer.aspx?publicationid=981">http://unctad.org/en/pag-.es/PublicationWebflyer.aspx?publicationid=981</a>

The following list is sourced from: Lise Johnson (2019), "IIAs and Investor (Mis) Conduct", available at: http://ccsi.columbia.edu/2020/01/21/iias-and-investor-./mis-conduct

Urbaser S.A. v. Argentina, ICSID Case No. 89 .(ARB/07/26 Award (Dec. 8, 2016

Eli Lilly and Company v. The Government of Cana- 90 da, UNCITRAL, ICSID Case No. UNCT/14/2 (Final Award (in .(favor of State) March 16, 2017

Vodafone International Holdings v. The Govern- 91 ment of India, PCA Case No. 2016-35 (India-Netherlands BIT); Vodafone Group Plc v. The Government of India, UNCI-.(TRAL (India-UK BIT

Ioan Micula, Viorel Micula, S.C. European Food S.A, 92 S.C. Starmill S.R.L. and S.C. Multipack S.R.L. v. Romania, IC-SID Case No. ARB/05/20; Masdar Solar & Wind Cooperatief U.A. v. Kingdom of Spain, ICSID Case No. ARB/14/1 (Award .((in favor of Investor), May 16, 2018

UP and CD Holding v. Hungary, ICSID Case No. 93
.ARB/13/35, Award, October 9, 2018, para. 414
Bilcon of Delaware et al v. Government of Canada, 94
PCA Case No. 2009-04 (Award on Jurisdiction and Liability (in favor of investor), March 17, 2015); Pac Rim Cayman
LLC v. Republic of El Salvador, ICSID Case No. ARB/09/12
.((Award (in favor of State), Oct. 14, 2016)

TransCanada Corporation and TransCanada Pipe- 95 Lines Limited v. The United States of America, ICSID Case .(No. ARB/16/21 (settled, 2017

Lise Johnson 2019 "IIAs and Investor (Mis) Con- 96 duct", available at: http://ccsi.columbia.edu/2020/01/21/ /iias-and-investor-mis-conduct

97 يمكن تطبيـق متطلبـات الأداء على المستثمرين الأجانب وكذلك المحليين، ويمكن أن تشـمل: المحتـوى المحلـي ومتطلبـات المعالجـة المحليـة، ومتطلبـات إنشـاء مشـاريع مشـتركة بمشـاركة محليـة، ومتطلبـات الحـد الأدنى من المشـاركة فـي الأسـهم المحليـة، ومتطلبـات التوظيف، ومتطلبـات البحث والتطوير، تطوير التكنولوجيا، متطلبـات التقييـم البيئـى، وغيرهـا مـن الأمـور.

International Institute for Sustainable Develop- 98 ment, "Investment treaties and why they matter for sustainable development", page 29

Kinda Mohamadieh and Manuel Montes (2015), 99
"Throwing away industrial development tools: investment protection treaties and performance requirements", South
.Centre

100 لجنـة الأمـم المتحـدة للقانـون التجـاري الدولـي، الفريـق العامـل الثالث المعنـي بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين https://uncitral.un.org/ar/working\_groups/3/in - .vestor-state

101 أنظر اتفاقيـة التجارة الثنائيـة بيـن المغـرب ونيجيريـا، المـادة

15 حـول الدســـتثمار والعمالــة وحمايــة حقــوق الإنســان والمــادة 20 حــول مســـؤولية المســـتثمر، متوفــرة بالإنكليزيــة علــى:

https://investmentpolicy.unctad.org/international-investment-agreements/treaties/bilateral-invest-.ment-treaties/3711/morocco---nigeria-bit-2016-For more discussion of this issue, see: "IIAs and 102 Investor (Mis) Conduct", Lise Johnson

January 14, 2019, <a href="http://ccsi.columbia.edu/2020/01/21/">http://ccsi.columbia.edu/2020/01/21/</a>
./iias-and-investor-mis-conduct

وثيقة الأمـم المتحـدة CCPR/C/21/Rev.1/Add.13 103 لعام 2004، متوفرة على /2011/https://undocs.org/ar Rev.1/Add.13: "طبيعـة الالتـزام القانونـي العـام المفـروض علـي الحول الأطراف في العهد،" الفقرة 8: "إنَّ الالتزامات الـواردة في الفقـرة ١ مـن المـادّة ٢ هـي ملزمـة للـدول [الأطـراف] وليـس لهــاً، بصفتها هذه، أثر أفقى مباشر مّن حيث القانون الدولي. ولا يمكن اعتبـار العهـد بديـلاً عـنُ القانـون الجنائـي أو المدنـي المحّلـي. غيـر أن ما يقع على الدول الأطراف من التزامات إيجابية بضمان الحقوق المحددة في العهد لن يتم الوفاء هيا تماماً إلا إذا حظى الأفراد بحماية الدولة، ليس فقط مما يقوم به موظفوها من انتهاكات لحقوق العهد، بل أيضاً مما يرتكبه أفراد بصفتهم الشخصية أو ما ترتكيه كيانات من أفعال ضارة بالتمتع بحقوق العهد بقدر ما تكون تلك الحقوق قابلة للإعمال بين الأفراد أو الكيانات. وقد يكون ثمة ظروف يسفر فيها عدم ضمان حقوق العهد على نحو ما تقتضيه المادة ٢ عن انتهاكات لتلك الحقوق من قبّل الدول الأطراف، نتيجة لسمام الحول الأطراف لأفراد أو كيانات بارتكاب أفعال من هذا القبيل أو نتيجة لعدم اتخاذها تدابير مناسبة أو عدم بذلها ما يتوجب من مساع لمنع ارتكاب تلك الأفعال أو للمعاقبة عليها أو التحقيق فيها أو جبر الضرر الناجم عنها. وتوجه اللجنة أنظار الدول إلى الترابط القائم بين الالتزامات الإيجابية المغروضة بمقتضى المـادة ٢ وضـرورة توفيـر سـبل انتصـاف فعالـة فـي حـال وقـوع انتهـاك بمقتضـي الفقـرة ٣ مـن المـادة ٢ .ويتضمـن آلعهـد نفسه، في بعض مواده، أحكاماً تنص على مجالات معينة تُفرض فيهـا التزامّـات إيجابيـة علـى الـدول الأطـراف بالنظـر فـى أنشـطة الأفراد أو الكيانات.»

104 انظر، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35، وثيقة الأمم المتحدة CCPR/C/GC/35 لعام 2004، الفقرة 9؛ والتعليق العام 27، وثيقة الأمم المتحدة /CCPR/C/21/Rev.1 لعام 1999، الفقرة 6؛ ولجنة حقوق الطفل، التعليق العام 64، وثيقة الأمم المتحدة 40. 2013 لعام 2013، الفقرة 2. 105 لجنة حقوق الطفل، التعليق العام 16، وثيقة الأمم المتحدة 40. 2013، الفقرة 4.

106 بالنسبة للمؤسسات والشركات التجارية، نصّت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على ضرورة أن تخطو الدول نحو «منع انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها في الخارج شركات تتخذ من إقليمها مقرا لها و/أو تخضع لولايتها القضائية،» التعليق العام رقم 24 (2017) بشأن التزامات الدول بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سياق الأنشطة التجارية، وثيقة الأمم المتحدة والبه://undocs.org/ar/E/C.12 متوفرة على /6C/24 واجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 16 حول التزامات الدول بشأن أثر قطاع الأعمال التجارية على حقوق الطفل، الفقرة

43، التي تقـول أنه»وتقـع على عاتـق الـدول المضيفـة المسـؤولية الرئيسية لاحترام حقوق الطفل وحمايتها وإعمالها في داخل ولايتها. ويجب عليها ضمان أن تكون كل المؤسسات التجارية، بمـا فـى ذلك الشركات عبر الوطنية العاملة داخل أراضيها، خاضعة لتنظيم مناسب في إطار قانوني ومؤسسي يضمن ألا تؤثر سلباً على حقوق الطفل و/أو تساعد أو تحرض على الانتهاكات

في الولايات القضائية الأجنبية.» كما يقترح التعليق 16 تدابيرًا للدول لجبّر الضرر في الخارج، مثل جعل التمويل العام وغيره من أشكال الدعم العام مُشروطًا بتنفيذ عملية تحديد أو منع أو التخفيف من أي آثار سلبية على حقوق الأطفال في عملياتها الخارجية، مع مراعاة السجل السابق للشركات لنفس الأغراض؛ والتأكد من اتخاذ وكالات الدولة مثل وكالات ائتمانات التصدير خطوات لتحديد ومنع والتخفيف من الآثار السلبية للمشاريع التي تدعمها.

قانـون اليقظـة الفرنسـي، رقـم 399-2017 بتاريـخ 17 آذار\/ مـارس 2017، المتعلـق بواجـب اليقظـة للشـركات الأم والشـركات التابعـة، متوفـر علـي /https://www.legifrance.gouv.fr/eli loi/2017/3/27/2017-399/jo/texte. ويقوم مركز موارد الأعمال وحقوق الإنسان BHRRC بتوضيح التطورات في البلدان الأوروبية على هـذا الرابـط: -https://www.business-humanrights.org/en/na tional-movements-for-mandatory-human-rights-due-dili-.gence-in-european-countries

ويمكن العثور على مزيد من المعلومات في ورقة منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية:

David Gaukrodger, "Business Responsibilities and Invest-.(ment Treaties," OECD (January 2020

لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 24، الفقرة 13، //https:/ .undocs.org/ar/E/C.12/GC/24

مثلاً، تنص المادة 8.9.1 من الاتفاقية الاقتصادية والتجارية الشاملة بين الاتحاد الأوروبي وكندا على «تأكيد [الأطراف] على حقهم بوضع اللوائح التنظيميـة لتحقيـق الأهـداف السياسـاتية المشروعة، مثل حماية الصحة أو السلامة العامـة أو البيئـة أو الآداب أو الحماية الاجتماعية أو حماية المستهلكين أو تعزيز وحماية التنوع الثقافـي.»

See for example: UNGPs, OECD FDI qualities, IISD 110 background document entitled "Harnessing Investment for Sustainable Development: Inclusion of investor obligations and corporate accountability provisions in trade and investment agreements" (2018), and UNCTAD Investment Policy Framework for Sustainable Development, and paper by .Mann and Sauvant

الأونكتاد، تقرير الاستثمار العالمي 2019، نظرة عامة حول 111 التقرير متوفرة هنا: -https://unctad.org/en/PublicationsLi .brary/wir2019 overview en.pdf

> المصدر السابق. 112

OECD Background Note (December 2018), "FDI in 113 fragile and conflict affected economies in the Middle East ."and North Africa: trends and policies

> المصدر السابق، ص. 13. 114

https://www.investopedia.com/ask/an-115 swers/06/greenfieldvsacquistion.asp؛ وأيضًا المصدر السابق،

ص. 14.

الأونكتاد، إطار السياسات الاستثمارية للتنميـة المسـتدامة، 116 ص. 40، متوفر على /https://unctad.org/en/PublicationsLibrary .diaepcb2015d5\_en.pdf

UNCTAD Investment Policy Framework for Sustainable Development, page 40, available at: https://unctad.org/en/Publica-.tionsLibrary/diaepcb2015d5 en.pdf

OECD (2019), "FDI Qualities Indicators: Measuring the 117 Sustainable Development Impacts of Investment," Paris, page

يشير التقرير في الصفحة 18 إلى أنه «خلال فترات زمنية أطول، وعند مراعاة إمكانية وقوع آثار جانبية على الشركات المحلية، يرتبط الاستثمار الأجنبي المباشر الجديـد بشـكل إيجابي بنمـو العمالـة، ولكنـه لا ينطبـق. على جُميع البلـدان. ففي منظمـة التعّـاون الاقتصـادي والتنميـة، تكـون العلاقـة الإيجابيـة بيـن نمّـو الاسـتثمار الأجنبـي المباشـر والعمالـة أكثـر صلابة فى البلدان حيث عمليات تصنيع التكنولُوجيا المتوسطة كانت أو مـا تـوال أقـوى أو أكثـر اسـتدامة.»

> المصدر السابق. 118

Federico Carril Caccia, Juliette Milgram Baleix, Jordi Paniagua (2018), "FDI in the MENA Region: Factors that Hinder or Favour Investments in the Region", IEMED Mediterranean .Yearbook

الأونكتاد، تقرير الاستثمارات العالمي 2019، ص. 37-36. 120

OECD Background Note (December 2018), "FDI in 121 fragile and conflict affected economies in the Middle East and .North Africa: trends and policies", page 31

> 122 المصدر السابق.

> المصدر السابق. 123

Federico Carril Caccia, Juliette Milgram Baleix, Jordi 124 Paniagua (2018), "FDI in the MENA Region: Factors that Hinder or Favour Investments in the Region", IEMED Mediterranean .Yearbook, page 1

125

الحاشية 64، OECD، ص. 16.

126 المصدر السابق.

127 المصدر السابق.

128

130

الأونكتاد، تقرير الاستثمارات العالمي 2019.

129 المصدر السابق، ص. 6.

المصدر السابق، لمحة عامة.

OECD Background Note (December 2018), "FDI in 131 fragile and conflict affected economies in the Middle East and

.North Africa: trends and policies", page10 Montes, Manuel F (2014) "Obstacles to Development 132 in the Global Economic System." Research paper no. 51. The

> .South Centre, Geneva, page, 1 133 OECD راجع المصدر رقم 131.

Akyuz, Yilmaz (2015), "Foreign Direct Investment, In-134 vestment Agreements and Economic Development: Myths and .Realities", South Centre

UNCTAD Investment Policy Framework for Sustain-135

.able Development, page 46

.UNCTAD World Investment Report 1997 136

UNCTAD World Investment Report 1994, UNCTAD 137

.World Investment Report 2000

UNCTAD World Investment Report 2002, UNCTAD 138

.World Investment Report 2011

.UNCTAD World Investment Report 2011 139

0ECD 140 راجع المصدر رقم 131.

141 يُستخدم مصطلح «المحلي» هنا مع الأخذ في الاعتبار أنه نادرًا ما تكون طبيعة الأنشطة الاقتصادية محلية بحتة في عالم اليوم، حيث الأسواق وسلاسل القيمة المعولمة.

Small and Medium-sized Enterprises: Local" 142 Strength, Global Reach", available at: https://www.oecd. .org/cfe/leed/1918307.pdf

How SMEs can connect to supply the big boys"," 143 available at: https://www.telegraph.co.uk/finance/news-bysector/industry/10624307/how-smes-big-business-.success.html

Sahar Nasr and Douglas Pearce, "SMEs for Job 144 Creation in the Arab World: SME Access to Financial Services", (2012), available at: http://www.ifc.org/wps/wcm/ connect/1115c70045539e51af04afc66d9c728b/SMEs+-.for+Job+Creation+in+the+Arab+World.pdf?MOD=AJPERES ويشير التقرير إلى أن عتبات التعريف المنخفضة نسبيًا قـد تكـون مناسبة لـدول الشـرق الأوسـط وشـمال آفريقيـا غيـر الأعضاء فـي دول مجلس التعاون الخليجي، والتي قد يكون لها أحجام أصغر للمؤسَّسات على جميع المستويات، ويمكن أن يكون الاختلاف في التعريف داخل المؤسسات على المستوى القطري. وقد حدد قانون تنمية المنشآت الصغيرة المصرى رقم 141 لعام 2004 المنشآت المتناهية الصغر على أنها شركات أو مؤسسات فردية برأس مال مدفوع أقل من 50.000 جنيه، والمنشــآت صغيـرة كشــركات أو مؤسســات فرديــة برأســمال مدفوع يتراوح بين 50.000 و1 مليون جنيه مـع 6 إلـي 50 موظفًا. وبقر الحماز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء بمذا التعريف، ولكنه في الواقع يستخدم عـدد الموظفين، ويعرّف المنشـآت المتناهيـة الصَّغير على أنها تضم ما يصل إلى 5 موظفين، والشركات الصغيرة حتى 50 موظفًا، والمؤسسات المتوسطة والكبيرة على أنها تمتلك أكثر مـن 50 موظـف. أمّـا البنـك المركـزي فيضـم الشـركات الصغيـرة والمتوسطة معًا لأغراض التعريف ويركز على رآس المال المدفوع ودوران المبيعات. (انظر الحاشية في الصفحة 51 من التقرير).

Hussein ElAsrag, "The developmental role of 145 SMEs in the Arab countries", Egyptian Ministry of Industry and Foreign Trade (2012), available online at: https://mpra.ub.uni-muenchen.de/40608/1/MPRA\_paper\_40608.pdf https://www.forbesmiddleeast.com/en/list/top-146 ./100-companies-in-the-arab-world-2016

147 انظر، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35، وثيقة الأمم المتحدة CCPR/C/GC/35 لعام 2004، الفقرة 9؛ والتعليق العام 2004، الفقرة 12، وثيقة الأمم المتحدة /27/CCPR/C/21/Rev.1 لعام 1999، الفقرة 6؛ ولجنة حقوق الطفل، التعليق العام 16، وثيقة الأمم المتحدة 148/CRC/C/GC/16 لعام 16، وثيقة الأمم المتحدة CRC/C/GC/16 لعام 2013، الفقرة 4.